

ظاهرة التحول الديني عند المستشرقين، أوريل سايمنسون أنموذجا

The phenomenon of religious conversion among orientalists, Uriel Simonsohn as a model

هبة قراش¹، د. مراد بلخير²

¹ جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، (الجزائر)، guerrache.hiba@edu.univ-oran1.dz

² جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان (الجزائر)، mourad.belkhir@univ-tlemcen.dz

تاريخ الاستلام: 2022/10/24 تاريخ القبول: 2023/05/18 تاريخ النشر: 2023/06/18

ملخص:

حاولت هذه الدراسة التعريف بأوريل سايمنسون Uriel I. Simonsohn أحد الباحثين اليهود المعاصرين والمختصين في تاريخ الأديان والدراسات الإسلامية. وتقديم لمحة عن أبرز ملامح فكره في معالجة ظاهرة التحول الديني والردة. باعتبارها نقطة محورية تقوم عليها أغلب دراساته البحثية، وكذا لقلة الدراسات العربية والإسلامية التي تناولتها من شقها الجدلي باعتبارها مسألة حساسة مثيرة للجدل في مجال مقارنة الأديان، كعملة ذات وجهين متضادين. وقد تناول سايمنسون هذه الظاهرة ببحث موسع مزج فيه بين المصادر التاريخية والدينية، القديمة منها والحديثة، معتمدا على عينات من خلفيات دينية مختلفة، ومحاولا رصد الظاهرة في سياق مجالات الجوانب الاجتماعية، والسياسية، والنفسية، وغيرها من جوانب الحياة الإنسانية التي تتأثر بالظاهرة الدينية. خاصة منها مسألة العوامل المحركة لفعل التحول الديني والردة، وكذا طبيعة تعامل الأنظمة الدينية معه.

وعليه حاولت هذه الورقة الإجابة عن السؤال التالي: ما هي أبرز ملامح فكر أوريل سايمنسون لظاهرة التحول الديني والردة؟ وما هي أبرز الجوانب التي ركز عليها في معالجته لهذه الظاهرة؟ وكيف كان توجهه في دراسته من حيث موضوعية البحث العلمي؟

وقد توصلنا في بحثنا إلى عدة نتائج، أبرزها: جمع أوريل سايمنسون بين المصادر التاريخية والدينية من خلفيات دينية مختلفة، وبلغات متعددة، وهو ما يضيف على كتاباته قيمة علمية مهمة. إلى جانب اعتماده، في معالجته لموضوع التحول الديني، على عرض الظاهرة الدينية من داخل منظومتها، مع التزامه الموضوعية في الدرس إلى حد ما.

Abstract:

This study attempted to introduce Uriel I. Simonsohn, one of the contemporary Jewish scholars specializing in history and religious studies, and to provide an overview of the most prominent features of his thought in dealing with the phenomenon of religious conversion and apostasy. As a focal point on which most of his research studies are based, as well as the lack of Arabic and Islamic studies that dealt with it from its polemical aspect as a sensitive and controversial issue in the field of comparative religions, as a coin of two opposite sides.

Simonsohn has dealt with this phenomenon with an extensive research in which he combined historical and religious sources, both ancient and modern, relying on samples from different religious backgrounds, and trying to examine the phenomenon in the context of the areas of social, political and psychological aspects, and other aspects of human life that affected by the religious phenomenon. Especially the issue of the factors that drive religious conversion and apostasy, as well as the nature of the religious systems' interaction with them.

Accordingly, this paper attempted to answer the following question: What are the most prominent features of Uriel Simonsohn 's thought regarding the phenomenon of religious conversion and apostasy? What are the most prominent aspects that he focused on in his treatment of this phenomenon? And how was his approach in his studies in terms of the objectivity of scientific research?

In our research, we found several results, the most important of which are: Uriel Simonsohn combined historical and religious sources from different religious backgrounds, and in multiple languages, which gives his writings important scholarly value. In addition to his reliance, in his treatment of the issue of religious transformation, on presenting the religious phenomenon from within its system, with his commitment to objectivity in the lesson to some extent.

Keywords: Uriel Simonsohn, religious conversion, Apostasy, Judaism, Christianity, Islam.

الكلمات المفتاحية: أوريل سايمنسون، التحول الديني، الردة، اليهودية، المسيحية، الإسلام.

1. مقدمة:

يقوم جزء هائل من تراث المسلمين في مجال الدراسات الدينية ومقارنة الأديان، على كتابات المهتدين إلى الإسلام، أو تراث المسلمين الجدد، ويعد تراثهم مرجعا مهما يستمد منه الفكر الديني مقومات الجدل الديني بين الإسلام وغيره من الأديان. وهنا تبرز مسألة باللغة الأهمية، تتمثل في كون هؤلاء المهتدين يعدون مرتدين في نظر ديانتهم السابقة، مما يطرح نقاطا عدة يفرض البحث الأكاديمي الموضوعي تناولها بمزيد من البحث والتمحيص، منها مسألة الشرعية. ومع ذلك، تندرج الدراسات الإسلامية التي تتناول فكرة التحول الديني في منظورها الجدلي، باعتبارها فعل اعتناق مرحّب به من طرف معين، تقابله ردةً مستهجنة من قبل الطرف المضاد. ويعد أوريل سايمسون من أبرز الباحثين الغربيين الذين اعتنوا بهذه الفكرة في مجال مقارنة الأديان، والذي لم تعرف كتاباته بشكل موسع إلى حد الآن في الأوساط الأكاديمية العربية والإسلامية.

وقد طرحت في هذا البحث إشكالية هذه أهم عناصرها:

- ما هي أبرز ملامح فكر أوريل سايمسون لظاهرة التحول الديني والردة؟ وما هي أبرز الجوانب التي ركز عليها في معالجته لهذه الظاهرة؟ وكيف كان توجهه في دراسته من حيث موضوعية البحث العلمي؟

وقد تمت الدراسة في هذا البحث وفق المنهج الوصفي التحليلي، مع استعمال لبعض أدوات المنهج المقارن والنقدي، معتمدين على كتابات أوريل سايمسون باللغة الانجليزية، وترجمتها مباشرة إلى اللغة العربية.

وتكمن أهمية هذا البحث في كونه يسعى لإبراز وجهة نظر غير المسلمين في قضية التحول الديني بصفة عامة، والاهتداء إلى الإسلام بصفة أخص، وعواملها ومبرراتها، وخلفيتها، و آثار انعكاسها على باقي مجالات الحياة الإنسانية. إلى جانب التعرف على نظرة الفكر اليهودي المعاصر في مسألة الدخول للإسلام، كأنموذج لتعامل الفكر الاستشراقي مع ظاهرة التحول الديني والاهتداء، خاصة منه ذلك الذي انتهج مزج المصادر الدينية، وغيرها من أدوات الفنون الأخرى.

وتهدف هذه الدراسة إلى تقديم نبذة عن فكر أوريل حول التحول الديني، باعتباره مستشرقا تميز باطلاعه على مصادر باللغة الأهمية في الدراسات الدينية، أغلبها لا يتوفر باللغة العربية بحكم خلفيته الدينية وكفاءاته اللغوية. وكذا لقلّة الدراسات الإسلامية والعربية التي تناولت الحديث عن جدلية فعل التحول الديني، هذا إلى جانب التأكيد على ضرورة اطلاع الدارس

في مقارنة الأديان على باقي الفنون الأخرى، كعلم التاريخ، وعلم السياسة لما لها من ارتباط واسع بالظاهرة الدينية و التحول الديني كما يتضح من كتابات أوريل.

وكمحاولة للإجابة عن الإشكالية جاء البحث وفق الخطة التالية:

مدخل: ترجمة أوريل سايمنسون Uriel I. Simonsohn

المبحث الأول: ظاهرة الاهتداء والردة في الأديان السماوية.

المطلب الأول: تعريف الاهتداء والردة في المصادر التشريعية للأديان السماوية.

المطلب الثاني: عوامل التأثير في ظاهرة الاهتداء والردة.

المبحث الثاني: ظاهرة الهويات الدينية المتحولة في النظم التشريعية اليهودية والمسيحية.

المطلب الأول: ظاهرة الهويات الدينية المتحولة في النظم التشريعية اليهودية.

المطلب الثاني: ظاهرة الهويات الدينية المتحولة في النظم التشريعية المسيحية.

مدخل: ترجمة أوريل سايمنسون Uriel I. Simonsohn

أوريل سايمنسون Uriel I. Simonsohn، باحث ومؤرخ يهودي، ولد بتاريخ 6 أوت 1971، متخصص في الدراسات الدينية والتاريخية، ذات الصلة بالديانات الكبرى الثلاث، اليهودية؛ المسيحية؛ والإسلام. ومن أبرزها اهتمامه بظاهرة اعتناق الإسلام خاصة، والتحول الديني عامة، والأسر المختلطة دينيا، وما يحيط بها من مسائل تلقي بصداها على مختلف جوانب الحياة الإنسانية. التي تمحورت عليها جهوده العلمية بشكل رئيس. يشغل حاليا منصب رئاسة مخبر حيفا¹ للدراسات الدينية²، إلى جانب مناصب أكاديمية عدة، ومشاركات في أنشطة علمية عبر مختلف الجامعات العالمية.³

وفي ما يخص الكفاءات اللغوية، يمتلك أوريل سايمنسون Uriel Simonsohn رصيدا معتبرا في لغات بالغة الأهمية في الدراسات الدينية والتاريخية، فإلى جانب إتقانه للغة العبرية باعتبارها لغته الأصلية، يتقن أوريل Uriel اللغتين العربية والانجليزية، كتابة وتحديثا، إضافة إلى قدرته على قراءة الفرنسية، الألمانية، اليهودية العربية، السريانية، والآرامية (اليهودية البابلية، الفلسطينية، والحاخامية في العصور الوسطى). مع معرفته بالقراءة الأولية للأرمنية (الكلاسيكية)، اليونانية (الكلاسيكية)، والفارسية (الحديثة).⁴

بالاطلاع على السيرة الذاتية لأوريل سايمنسون، نجد نتاجا أكاديميا كبيرا يصعب إحصاؤه كاملا. وهذه أمثلة قليلة عن نتاجه العلمي⁵:

• كتاب (عدالة مشتركة: الولاءات القانونية للمسيحيين واليهود في عهد الإسلام المبكر.

التكهّنات: إعادة قراءة الدين القديم المتأخر).

A Common Justice: The Legal Allegiances of Christians and Jews under Early Islam. Divinations: Rereading Late Ancient Religion

¹ مدينة من أقدم المدن الفلسطينية وميناء كبير ذو أهمية استراتيجية، و (حيفا) كلمة عربية و (الحيفة) معناها: الناحية، وقد ورد ذكرها في القرن 4 م باسم (إيفا) ، ويرجح أنها أنشئت في زمن الكنعانيين. سقطت في يد الاحتلال الصهيوني في 1948/4/23. راجع: نبيل خالد الأغا، مدائن فلسطين، ط.1، لبنان، الأردن: المؤسسة العربية للدراسات و النشر، 1993، ص 175-185. بتصرف.

² رابط الموقع الإلكتروني الرسمي للمخبر: <https://rlgslsb.haifa.ac.il/?lang=ar>

³ الموقع الرسمي لأوريل سايمنسون Uriel Simonsohn <https://usimonsohn.wixsite.com/mysite/about-me> 16/9/2021، بتصرف.

⁴ السيرة الذاتية لأوريل سايمنسون Uriel Simonsohn (Simonsohn CV, 31/8/2020)، مصدر سابق، ص 1، بتصرف.

⁵ لمزيد من التوسع، راجع السيرة الذاتية لأوريل سايمنسون Uriel Simonsohn (Simonsohn CV, 31/8/2020)، <https://usimonsohn.wixsite.com/mysite/about-me>

- المشاركة في تحرير كتاب (التحول إلى الإسلام في العصر ما قبل الحديث: كتاب مرجعي).

Conversion to Islam in the Premodern Age: A Sourcebook

- مقال (الروابط التشريعية والاجتماعية للمرتدين اليهود وأزواجهم وفقًا للردود الجاؤونية) المجلة الفصلية اليهودية.

(The Legal and Social Bonds of Jewish Apostates and Their Spouses according to Gaonic Responsa) Jewish Quarterly Review

- مقال (إعادة النظر في الحدود الطائفية: اليهود والمسيحيون يناشدون السلطات الإسلامية في الشرق الأدنى في العصور الوسطى) الدراسات اليهودية الفصلية

(Communal Boundaries Reconsidered: Jews and Christians Appealing to Muslim Authorities in the Medieval Near East) Jewish Studies Quarterly

المبحث الأول: ظاهرة الاهتداء والردة في الأديان السماوية.

المطلب الأول: تعريف الاهتداء والردة في المصادر التشريعية للأديان السماوية.

1- تعريف الاهتداء والردة في الإسلام:

أولاً: تعريف الاهتداء: يذكر التهانوي أن الهداية: "خلق الاهتداء وهو الإيمان"¹، وأنها "الدعوة على الإيمان، والطاعة، وإيضاح السبيل الرّاشد، والزجر عن طريق الغواية... والإرشاد في الآخرة إلى طريق الجنة"².

ثانياً: تعريف الردّة: يمكن تعريف الردّة بشكل عام بأنها: "الرجوع عن الإسلام الواقع من المسلم المكلف، بإتيان فعل يحرمه الإسلام، أو ترك ما توجبه الشريعة مع استحلال ذلك، أو بقول يناقض مباني العقيدة والشريعة، أو بإنكار معروف من الدين بالضرورة، سواء أتى ذلك الفعل أو القول استهزاءً، أو عناداً، أو اعتقاداً"³.

2- تعريف الردّة عند أوريل سايمنسون:

ينوه أوريل سايمنسون Uriel Simonsohn - في أحد أبرز مقالاته تركيزاً على جدلية العلاقة بين الاهتداء والردة- بضرورة توضيح مصطلحات موضوع الدراسة؛ ومنها المفاهيم المتعلقة بموضوع الردّة بشكل عام؛ وبظاهرة الارتداد ثم العودة إلى الدين الأصلي، أو التوبة والندم- مع الأخذ بعين الاعتبار تغير مفهومها بتغير وجهات نظر الطرف الذي يُعنى بهذه الظاهرة- بشكل أخص. وإن كان قد اقتصر في ذلك على نماذج سطحية من الديانتين اليهودية والمسيحية، دون تطرقه إلى المصطلح المستعمل في الديانة الإسلامية لوضوحه وعدم الاختلاف عليه على الأرجح. فعلى سبيل المثال يذكر الباحث ظهور مصلحين في الديانة اليهودية أشير بهما إلى أولئك الذين تحولوا من دين إلى آخر- وإن لم يكونا ثابتين ومتفق عليهما على الدوام خلال المحطات التاريخية للديانة- هما مصطلحا مومار mumar (מומר).

¹ التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تج: علي دحروج، ط.1، بيروت، لبنان: مكتبة لبنان (ناشرون)، 1996 م، ص 1739.

² التهانوي، المرجع نفسه، ص 1739.

³ تيسير العمر، الردّة و آثارها "دراسة مقارنة مع القانون"، ط.1، سورية، لبنان، الكويت: مكتبة الرسائل الجامعية العالمية، دار النوادر، (2016-1433)، ص 27.

ومشمد meshummad (משומד)¹. كما يذكر تسميات أطلقها التلمود البابلي على المرتدين باعتبار نوعية الردة الواقعة، قسّمهم إلى 4 أنواع³:

- المرتد المحدود le-davar ehad (לדבר אחד): ويطلق على المرتد الذي يمكن اعتباره يهوديا من جميع النواحي؛ ما خلا جهة الخطيئة التي أعلن كمرتد بسبب ارتكابها (كتناول الأطعمة المحرمة في الديانة اليهودية، أو تدنيس يوم السبت، ...) ويعتبر هذا المرتد منخرطا بشكل طبيعي في الحياة اليهودية، أهلا للثقة به في جوانب الشريعة اليهودية التي وجد ملتزما بها.

- المرتد الشامل le-kol ha-Torah kula (לכל התורה כולה) هو الذي عبد الأوثان (avoda zara)، أو انتهك جميع الواجبات الدينية.

أما النوعان الآخران فيتعلقان بدوافع الردة:

- فالمرتد الساعي للمتعة le-te'avon (לתיאבון) : هو الذي تحول عن دينه لتحصيل مصلحة؛ ولا يعد أهلا للشهادة القانونية (أو الشهادة الشرعية) لانغماسه في ملذات الذات.

- المرتد المتحدي "أو العاصي المتجرب" le-hakh'is (להכעיס): وهو من تحول عن دينه عن قناعة. ومن ثم فعلاقته بالحياة اليهودية شبه منقطعة، ومع ذلك يمكن اعتباره موثوقا في أغراض الشهادة القانونية (أو الشهادة الشرعية).

¹ Uriel Simonsohn (January 2013), "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Medieval Encounters 19 (2013) 342-370. BRILL. DOI: 10.1163/15700674-12342141 . p354.

² لمزيد من التوسع في استخدامات هذين المصطلحين عبر تاريخ الديانة اليهودية راجع:

Simha Goldin, Trans by Jonathan Chipman (2014), Apostasy and Jewish identity in High Middle Ages Northern Europe 'Are you still my brother?', Manchester University Press. England. p2.3

رشاد الشامي، وسوعة المصطلحات الدينية اليهودية، د.ط، مصر، المكتب المصري لتوزيع المطبوعات، 2002، ص 186، بتصرف.

³ Uriel Simonsohn: "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit. p 354.355.

وهنا يمكن أن نلاحظ مسألة مثيرة للانتباه في ما يخص نظرة الديانة اليهودية إلى المرتد؛ وتعاملها مع اتجاه التحول الديني عنها، إذ نلاحظ أنها تفصل في درجات الردة حد تسويتها في بعض الحالات بوضعية الانتهاكات البسيطة لبعض تعاليم الديانة، ومن جهة أخرى نرى قبول المرتد المتجرب في مسألة حساسة كالشهادة؛ رغم تحوله عن اليهودية عن قناعة، وانقطاعه شبه التام عن مجتمعه، وغيرها من الأحكام المتضاربة. كما يبدو تركيزها على إبقاء العلاقات التي تربط المرتد بديانته السابقة إلى حد بعيد؛ يصل حتى إلى عدم تجريده من عدالته، بل حتى إلى الاعتماد عليه في أمور الشريعة والشهادة.

ومن جانب الديانة المسيحية، يذكر سايمنسون أن مصطلح الردة وارد في النصوص الدينية، والأدبيات الكنسية. ومنها فعل براك *praq* في الأدب السرياني؛ أي الفعل (to break) بالإنجليزية الذي يحمل معنى الكسر؛ وكل ما يندرج ضمن معاني التحطيم؛ وانقسام الأشياء؛ وانقطاعها؛ وانفصال أجزاء عن الأصل أو عن أجزاء أخرى¹، المذكور في (أعمال الرسل 21:21)². وكذا كلمة مارودوتا *mārūdūtā* التي تعني (التمرد و العصيان) في (تسالونيكي الثانية: 2: 3)³.

وهو ما يتناسب وظاهرة الارتداد التي يُشرخ فيها يقين الشخص بمعتقدده السابق، وتتحطم وتنقطع بسببه الثقة، والعلاقات القائمة بين المرتد، وبين الأفراد الذين شاركوه الانتماء الديني والطائفي. ففوق ردة يعني تمردا في نظر الديانة التي تم الخروج منها، وتفككا في بنيتها.

وبالرجوع إلى المعاجم والكتب التعليمية للغة السريانية، وجدت أن معاني كلمتي *praq* السرياني، و *to break* الانجليزي لا تتطابق، لكن وجدت أن الفعل *praq* الذي ينطق *per-ak* بالأرامية يعني: *to break off* الذي يشمل معاني الانقطاع؛ وتمزق الأشياء؛ وانفصالها. وفعل *to tear away* الذي يحمل معاني المغادرة؛ وفصل الأشياء قسرا؛ وغيرها

¹ انظر القاموس الالكتروني: <https://dictionary.reverso.net/english-definition/to+break>

² أعمال الرسل 21:21 (وقد أخبروا عنك أنك تعلم جميع اليهود الذين بين الأمم الارتداد عن موسى، قائلًا أن لا يخبثوا أولادهم ولا يسلكوا حسب العوائد.) ونلاحظ هنا ان النسخة العربية وظف فيها فعل (الارتداد). انظر: الكتاب المقدس، ترجمة سميث وفان ديك، مع ملاحظات داربي، ص 175.

³ تسالونيكي الثانية: 2: 3 (لا يخذعنكم أحد على طريقة ما، لأنه لا يأتي إن لم يأت الارتداد أولا، و يستغلن إنسان الخطية، ابن الهلاك، المقاوم)، وهنا أيضا نجد توظيفاً لفعل (الارتداد). انظر: الكتاب المقدس، ترجمة سميث وفان ديك، مع ملاحظات داربي، ص 262.

⁴ Uriel Simonsohn, "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.p 355-357

من المعاني. وهو ما قد يجمع بين مذكره أوريل، وما ورد في المعاجم السريانية، مما يعني أن أوريل ربما ذكر أن الفعل من الأدب السرياني في حين أنه من أصل آرامي، أو أنه اطلع على معاني أخرى للكلمة السريانية لم نصل نحن إليها.¹

أما بالنسبة لكلمة *mārūdūtā*، فلم أجدها بنفس التصريف في المعاجم والكتب التعليمية للغة السريانية؛ وإنما وجدت فعلها ومعانيه تتشابه مع ما ذكره سايمندسون، مع بعض التغيرات والاختلافات في رسم الكلمة، في حين يذكر مرجع آخر نفس ما ذكره أوريل، مع إضافة أن الكلمة تحمل نفس المعنى في الأدب العبري (מַרְוּדוּת מרדوت) أي تمردات.^{2 3}

ومن ثم يذكر سايمندسون بعض تلك الإجراءات التي اعتمدتها الأنظمة الكنسية للتعامل مع حالات الردة، وهو ما سنجئه إلى مبحث لاحق، نفصل فيه في تعامل الأنظمة التشريعية مع ظاهرة التحول الديني ومنها الردة.

¹ انظر:

Wheeler M. Thackston(1999) ,INTRODUCTION TO SYRIAC An Elementary Grammar with Readings from Syriac Literature, Ibex Publishers, Inc. Bethesda, Maryland U.S.A.p.125,98,222,107./Helen Younansardaroud Trans : Graham Wetherall(2019), Classical Syriac Course Book. Second, Revised Edition, : Universitätsbibliothek der Freien Universität 978-3-96110-233-4 (online), Berlin .p 28, 153./J.Payne Smith(1903), A Compendious Syriac Dictionary: Founded Upon the Thesaurus Syriacus of R. Payne Smith, D.D. Unlimited. Henry Frowde, M.A. Publisher to the university of oxford.London, Edinburgh.New york. Oxford at the clarendon press,p 435-437. / Curien Kaniamparampil (2004), A Concise Syriac-English Dictionary. St.Ephrem Ecumenical Research Institute(SEERI) .Baker Hill, Kottayam-686 001, India,p203, 210./ Louis Costaz(2002), S.J: Syriac-English-French-Arabic Dictionary. Dar El Machreq. Beyrouth. Liban. ISBN 2-7214-2235-9.Troisième Edition, p 270. / <https://bible.knowing-jesus.com/strongs/H6562>(تاريخ الدخول

(20:00 2022/3/8

² Jean-Sébastien Rey, Jan Joosten(2011), The Texts and Versions of the Book of Ben Sira: Transmission and Interpretation,Benjamin G. Wright, BRILL, LEIDEN . BOSTON, III. VOLUME 150 , ISSN 1384-2161 .ISBN 978 90 04 20692 2. p 65.

³ انظر:

Wheeler M. Thackston , INTRODUCTION TO SYRIAC An Elementary Grammar with Readings from Syriac Literature,Op.cit. p 209./ J.Payne Smith: A Compendious Syriac Dictionary: Founded Upon the Thesaurus Syriacus of R. Payne Smith, D.D.Op.cit.p299. / Curien Kaniamparampil , A Concise Syriac-English Dictionary.Op.cit. p 106.

ومن الملاحظ أن المؤرخ أفرد مطلباً كاملاً للمصطلحات والمبادئ الأساسية¹. ومع ذلك لم يفصل في الجانب الاصطلاحي الذي يتطلب تخصصاً في بعض اللغات التي يجهلها العديد من القراء. مكتفياً بإشارات سطحية إلى بعض الاستعمالات اللغوية المهمة، كما أنه لم يورد المصطلح مكتوباً بلغته الأصلية؛ بل نقلها بالحروف الانجليزية. وهو ما يصعب على القارئ الذي لا يتقن تلك اللغات عملية التحقق من الجذر اللغوي الذي مثل به في مقالاته، والمعاني التي يحملها، خصوصاً مع اختلاف اللغات عبر الزمن، وتغير دلالات الكلمات.

المطلب الثاني: عوامل التأثير في ظاهرة الاهتداء والردة

نجد في كتابات الباحث أوريل سايمنسون اهتماماً كبيراً بمسألة العوامل التي كانت سبباً في ظاهرة التحول الديني؛ وكذا تبعاً ظاهرة التحول الديني التي تعقبها ردة، أو توبة وعودة إلى الديانة الأصلية. برصدها عبر المحطات التاريخية للديانات الثلاث -وخاصة منها الإسلام الذي يوليه جانباً كبيراً من نشاطه البحثي-.

إذ يؤكد في مقاله حول التحول إلى الإسلام، وأهمية المؤلفات التشريعية في دراسته، على الاهتمام البالغ الذي أبداه المؤرخون المعاصرون اتجاه ظاهرة التحول إلى الإسلام، سعياً منهم إلى إيجاد أجوبة عن أسئلة عدة، من أبرزها عوامل هذه الظاهرة، والدوافع وراء إقدام المرء على خيار مماثل. رغم غياب إجماع أكاديمي عليها.²

وقد ذكر سايمنسون، من بين النماذج التي ساقها، اختلافاً بين الباحثين حول العلاقة بين الأسباب الاقتصادية والتحول إلى الإسلام.³

ومن جهته أكد على أن اختيار الأفراد والجماعات اعتناق الإسلام -في القرون القليلة الأولى لظهوره- يعد بحق؛ فعلاً مشحوناً بالمعاني الروحية. ومع ذلك يرى -في وصف يكاد يميل به التعميم؛ والحكم الجازم عن حدود العرض الموضوعي للمعطيات- أنه -مع الأخذ بعين الاعتبار تمكن معتنقي الإسلام الجدد من التمتع بمجموعة متنوعة من المزايا، والإعفاءات من الأعباء، التي سبق وفُرضت عليهم باعتبارهم غير مسلمين، بمجرد انضمامهم إلى جماعة المسلمين- تحول فعل اعتناق الإسلام، أو مجرد التهديد بالإقدام

¹ Uriel Simonsohn, "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.p 354.

² Uriel Simonsohn (2013), Conversion to Islam: A Case Study for the Use of Legal Sources, John Wiley & Sons Ltd, History Compass 11/8 (2013): 647-662, 10.1111/hic3.12075. p650

³ Idem.

عليه، إلى وسيلة تم التلاعب بها لتحقيق سلسلة محتملة من الفوائد الاجتماعية والمادية - بما يتناسب وظروف من حول دينه؛ وأغراضه- شكلت بدائل تعوض المزايا الاجتماعية التي كان يحصل عليها هؤلاء الذين اعتنقوا الإسلام في مجتمعهم السابق.¹

من أمثلتها: تجنب دفع الجزية، تأمين وظائف حكومية، التحرر من الرق أو من الأسر، الحصول على الميراث، الزواج، الإذن الكنسي بالطلاق دون مبرر قانوني، تحرر الأرملة اليهودية من رباط زواج الأخ بأرملة أخيه، الهرب من العقوبات الجزائية، وغيرها...² ففي الجانب الاقتصادي مثلاً ساق سايمونسون مجموعة من النماذج حول تأثير العوامل الاقتصادية في قرار اعتناق الإسلام، نذكر منها مسألة الجزية التي ارتبطت -في العديد من الدراسات الغربية- ارتباطاً شائكاً بظاهرة التحول إلى الإسلام، وأثير حولها جدل واسع في الأوساط العلمية، يعزیه أوريل بموضوعية إلى أسباب عدة جعلت الربط بين الرغبة في نيل الاعفاء منها، وبين اعتناق الإسلام بعلاقة تلازمية، أمراً مفراطاً في التبسيط، تعوزه الأدلة الدامغة الواضحة.³ لكن دون أن ينفي الأمر دور -ما يصفه بالأعباء الاقتصادية- التي سببتها الجزية؛ كدافع مهم لاعتناق الإسلام. إذ يرى أن التحول إلى الإسلام -مبدئياً- يعني بالفعل إعفاءً من الجزية.⁴ باعتباره بديلاً جذاباً وناجعا في ظل الفقر الذي عرفتته مجتمعات الشرق الأدنى في العصور الوسطى.⁵

ويسوق أوريل لتدعيم هذه الفرضية مجموعة متنوعة من الروايات الدينية والتاريخية، من أمثلتها، ما جاء في رسالة كتبها إيشو ياف الثالث Išo'yahb III⁶

¹ Uriel Simonsohn, Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages . medieval worlds • No. 6 • 2017 • 196-216.. eISSN-Nr. 2412-3196 DOI 10.1553, p 196.199 / Uriel Simonsohn, Conversion to Islam: A Case Study for the Use of Legal Sources. Op cit .p651.

² Uriel Simonsohn, Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages .Op.cit.p 196.199./ Uriel Simonsohn, Conversion to Islam: A Case Study for the Use of Legal Sources. Op cit .p651

³ Uriel Simonsohn, Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages .Op.cit.p 200.

⁴ Uriel Simonsohn, Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages .Op.cit.p 200.

⁵ Ibid.Op.cit. p203.

⁶ إيشو ياف الثالث Išo'yahb III ، مؤلف و مصبح كنسي ، ولد في كوبلانا بمملكة حدياب القديمة ، ابن مالك أرض بارز ، أصبح راهباً ، ثم مطرانا ، ثم جليلقا في 649م، تنسب إليه العديد من الإصلاحات الليتورجية، و مسائل و ردود فيها. انظر:

Sebastian P. Brock(2022), Išo'yahb III of Adiabene (d. 659) [Ch. of E.] , e-GEDSH, (25-09-,https://gedsh.bethmardutho.org/Ishoyahb-III-of-Adiabene,(29-9-2022).

(تولى المنصب ما بين 649-659) جثليق شرق سوريا، إلى سمعان Simeon مطران¹ ريفاردشير، أظهر فيها الجثليق² أسفه لارتداد مجموعة من المسيحيين ليحتفظوا بممتلكاتهم، ومستغرباً من كون العرب لم يجبروهم على ترك دينهم، بل طلبوا منهم فقط التخلي عن نصف ممتلكاتهم، والتمسك بإيمانهم. ومع ذلك، ارتدوا للإبقاء عليها³.

هذا ويعرج أوريل على فكرة مهمة نقلا عن بتر سيجبيستيغن⁴ Petra Sijpesteijn، يذكر فيها أن المسؤولين المسلمين الذين اشتبهوا في صدق المعتنقين الجدد -وخاصة حول ما إذا كانوا قد تحولوا إلى الإسلام فقط بدافع تحرير أنفسهم من الجزية- قد عمدوا إلى إجبار هؤلاء ممن اعتنقوا الإسلام على الاستمرار في دفعها⁵.

ومع ذلك، يعود ليقول أن الخلفاء الأمويين في القرن السابع وأوائل القرن الثامن؛ قد واجهوا صعوبة في التعامل مع الانخفاض في الدخل؛ الذي كان من المحتمل أن يكون ناتجاً عن إعفاء غير المسلمين السابقين من الجزية. رغم ما كان للضرائب من أهمية في أوائل العصر العباسي، لا باعتبارها مصدر دخل الدولة فحسب، وإنما باعتبارها وسيلة للتمييز الطائفي كذلك⁶.

وفي سياق الحديث عن تأثير المصالح الاقتصادية في اعتناق الإسلام، يشير أوريل إلى نماذج مهمة، تتعلق باعتناق الإسلام رغبة في الحصول على الإرث، منها قصة رجل توفي تاركاً وراءه أبناء مسلمين وآخرين مسيحيين، ومن المفاجئ أن أبناء المسلمين أحضروا شهادة من

¹ كلمة مأخوذة من متروبوليت اليونانية، و متروبوليت: لقب بعض رؤساء الأساقفة الشرقيين تختلف سلطتهم باختلاف تكوين الكنيسة التي ينتمون إليها، و في شرع الكنائس الشرقية المتحدة بروما، هو الأسقف الخاضع أو غير الخاضع للبطريرك، و الذي على رأس منطقة كنسية. انظر: صبيحي حموي اليسوعي، معجم الإيمان المسيحي، ط.2، لبنان، دار المشرق، 1998، ص 468، 429 بتصرف.

² أو جاثليق catholocos، لقب أطلق في القرون المسيحية الأولى على بعض رؤساء الكنائس المنفصلة عن كرسي أنطاكية. انظر: صبيحي حموي اليسوعي، المرجع نفسه، ص 171.

³ Uriel Simonsohn, Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages .Op.cit.p 200

⁴ بيتر ماريكي سيجبيستيغن P.M. Sijpesteijn أستاذة اللغة العربية بجامعة ليدين هولندا . يركز بحثها على استعادة تجارب المسلمين وغير المسلمين الذين يعيشون في ظل الحكم الإسلامي ، وذلك باستخدام المخزونات الهائلة من الوثائق غير المستخدمة بشكل جذري، والتي بقيت على قيد الحياة من بداية العالم الإسلامي . انظر:

<https://stringfixer.com/ar/Petra M. Sijpesteijn> (تاريخ الدخول: 2022/3/18 02:38)، بتصرف/
<https://www.universiteit leiden.nl/en/staffmembers/petra-sijpesteijn#tab-1> (تاريخ الدخول: 2022/3/18 02:30).

⁵ Uriel Simonsohn: Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages .Op.cit.p 202

⁶ Idem.

مسيحيين بأن والدهم مات وهو مسلم. بينما قدّم أبناؤه المسيحيون شهادة من المسلمين بأن والدهم مات وهو مسيحي، رغبة من كل طرف في أن ينال ميراث أبيه.¹

وكأنموذج آخر عن عوامل اختيار الأفراد الإسلام كمعتقدهم الجديد، يذكر سايمندسون الرغبة في الفرار من الرق أو الأسر، حيث يذكر أن العديد من غير المسلمين ممن في أسرهم، أو كانوا تحت عبوديتهم فضّلوا اعتناق الإسلام أو التهديد بالقيام به، لنيل حريتهم، ورفع مستواهم وقمعوا على جميع الأصعدة، على غرار ربحانة بنت شمعون²، وصفية بنت حيي³، وأبي بكر⁴، وجورج الأسود⁵.

هذا رغم ما يقر به من كون المعلومات حول هذا العامل، وتسببه في ظاهرة اعتناق الإسلام غير مجمع عليها، وذات طبيعة متقطعة، وما يزيد عليها غياب أمر صريح يقضي بعق العبيد عند تحولهم إلى الإسلام، وهو ما يستدعي الوقوف عنده. وبذلك افترض أن غير المسلمين لم يتمكنوا من اللجوء إلى اعتناق الإسلام، رغبة في نيل الإعفاء من العبودية، إلا في ظل ظروف معينة فقط.⁶

¹ Uriel Simonsohn(2015), Conversion, Apostasy, and Penance: The Shifting Identities of Muslim Converts in the Early Islamic Period . In Arietta Papaconstantinnou et al (eds.), Conversion in Late Antiquity: Christianity, Islam, and Beyond, Aldershot: Ashgate, 197-218, p212

² رَحَانَةُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ خَتَافَةَ بْنِ شَمْعُونِ بْنِ زَيْدٍ، مِنْ بَنِي النُّضَيْرِ، سَرِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَتْ يَهُودِيَّةً، لَمَّا فَتَحَتْ بَنُو قُرَيْضَةَ عَرْضَ عَلَيْهَا الرُّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِسْلَامَ، فَأَبَتْ إِلَّا الْيَهُودِيَّةَ، ثُمَّ اخْتَارَتْ الْإِسْلَامَ، وَاخْتَلَفَ فِي زَوَاجِهِ مِنْهَا أَوْ بَقَائِهَا فِي مَلِكِهِ، مَاتَتْ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَدُفِنَتْ بِالْبَيْقَعِ. انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج: إحسان عباس، ط1، لبنان، دار الفكر، (1417-1996)، ج 1، ص453، 454، بتصرف.

³ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ بْنِ أَخْطَبَ بْنِ سَعْدَةَ بْنِ غَامِرٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ سَبْطِ هَارُونَ بْنِ عَمْرَانَ، كَانَتْ يَهُودِيَّةً سَبَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ خَيْبَرَ، وَوَعَضَ عَلَيْهَا الْإِسْلَامَ، فَأَسْلَمَتْ وَاعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا. انظر: ابن سعد، ج: إحسان عباس، مرجع سابق، ج 8، ص120-128، بتصرف.

⁴ أَبُو بَكْرَةَ، وَأَسْمَةُ نَفِيعُ بْنُ مَسْرُوقٍ أَوْ أَسْمَةُ مَسْرُوقٍ. وَهُوَ أَخُو زَيْدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ لِأُمِّهِ، وَوَصَفَهُ الرُّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِ(طَلِيقِ اللَّهِ وَطَلِيقِ رَسُولِهِ)، كَانَ عَبْدًا بِالطَّائِفِ فَلَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الطَّائِفِ قَالَ: «أَيُّمَا حَرْزٍ نَزَلَ إِلَيْنَا فَهُوَ آمِنٌ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ نَزَلَ إِلَيْنَا فَهُوَ حُرٌّ»، فَتَزَلَّ إِلَيْهِ عِدَّةٌ مِنْ غُيَّيْدِ أَهْلِ الطَّائِفِ، فِيهِمْ أَبُو بَكْرَةَ فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. انظر: ابن سعد، المرجع نفسه، ج 7، ص15، 16، بتصرف.

⁵ أو الشهيد جورج الأسود(660م). يذكر سايمندسون ورود شخصية جورج في روايات رئيس الدبر أنسطاسيوس من سيناء. بأنه شخص ولد مسيحياً ثم أسره مسلم من دمشق خلال فترة الفتوحات 640 م. واعتنق الإسلام عندما كان طفلاً، و ظل في العبودية قبل أن يعود إلى المسيحية ويُعَدَم في نهاية المطاف. و لم أتمكن من الاطلاع على مصادر أخرى تتوفر فيها ترجمته وقصته. انظر:

Uriel Simonsohn, Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages .Op.cit.p 204-205.

⁶ Ibid.p 203-206.

وفي سياق مغاير، نجد الباحث أوريل سايمنسون، يذكر في غير ما مرة، استعمال اعتناق الإسلام كوسيلة لنيل إعفاءات أو استثناءات من أحكام تشريعية دينية. من أمثلتها، التحول إلى الإسلام لنيل ترخيص بالطلاق الفوري، وهو ما ورد بكثرة في التاريخ اليهودي حسب ما يذكره سايمنسون، إذ استخدمت العديد من النساء اليهوديات التحول إلى الإسلام أو (الالتصاق بالأغيار)¹ -حسب عبارة رئيس الأكاديمية البابلية في بومبيديتا في بغداد، الجاؤون الرابع شيريرا (968-1006)² Rav Sherira bar Hanina-، أو حتى مجرد التهديد بالقيام به، كتكتيك بغية الحصول على طلاق فوري في المحاكم اليهودية. باعتبار التشريع الجاؤوني الشهير للزوجة المتمردة (isha moredet) (حوالي 650-651) الذي ينص على الطلاق الفوري للزوجات المتمردات، واللواتي انخرطن في طرق الشر والسلوكات الفاسدة (tarbut ra'a) (تراבות رعاة)³.

وهو ما تم إثباته كذلك في سياق مسيحي - حسب ما يذكره سايمنسون-، من خلال بند قانوني ورد ضمن النظام التشريعي للجثليق السرياني الشرقي تيموثاوس الأول⁴.

¹ Ibid.p 207.

² شيريرا بن حنين **שרירא בר חנינא**، الرئيس الشهير لمدرسة بومبيديتا الدينية في بابل، ولد حوالي 900م، كان والده راف شانينا (أو تشانانيا) رئيساً لتلك المدرسة الدينية، كما كان جده أيضاً راف يهودي غاون. اشتهر بنتاجه الغزير في الردود التشريعية. انظر: Nissan Mindel, Rav Sherira Gaon. Kehot Publication Society. تاريخ الدخول (https://www.chabad.org/library/article_cdo/aid/112507/jewish/Rav-Sherira-Gaon.htm) 03:48 2022/3/19).

³ Uriel Simonsohn, Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages .Op.cit. p 206.207.

⁴ تيموثاوس الأول Timothy I (780-823)، من بغداد، أحد أعظم بطاركة كنيسة الشرق، عرف بغزارة مؤلفاته، ألف في العلوم واللاهوت، والتشريع الكنسي، وكتب العديد من الرسائل، التي ما يزال قدر كبير منها محفوظاً إلى الآن، و يعد بعضها مرجعاً بارزاً للتاريخ للمسيحية في آسيا الوسطى. انظر:

MARK DICKENS (APRIL 2010), Patriarch Timothy I and the Metropolitan of the Turks, Journal of the Royal Asiatic Society Third Series, Published By: Cambridge University Press, Vol. 20, No. 2, pp. 117-139 (23 pages). P 117.

⁵ Uriel Simonsohn, Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages .Op.cit.p 208.

هذا ويشير أوريل إلى نموذج آخر لاستخدام التحول الديني لنيل إعفاءات من أحكام دينية غير الطلاق، منها التلاعب به للمساومة على التشريع اليهودي المعروف في القانون الحاخامي اليهودي باسم زواج الأخ بأرملة أخيه (יבום yibbum)¹، أو للتهرب منه، كما هو الحال مع قضية سجلت في رسالة وُجدت في جنيزة القاهرة، كتبها قاض يهودي في الإسكندرية إلى نهري بن نسيم² Nahray ben Nissim³.

وكأمثلة عن أصداء هذه الظاهرة في الوسط الإسلامي، يشير سايمنسون إلى رد فقهي منسوب إلى أحمد بن حنبل، حول رجل مسلم ارتكب جريمة كالزنا أو السرقة، ثم ارتد بعدها عن الإسلام. ليعود في نهاية المطاف إليه، إذ أفتى فيها ابن حنبل بضرورة معاقبته عن الجرائم التي ارتكبتها⁴، إذ يحتمل حسب رأي سايمنسون أن هذا السؤال تم استيحائه انطلاقاً من فرضية، يتمكن بموجبها المرء من الإفلات من العقوبة الشرعية، عن طريق إعادة اعتناقه للعقيدة الإسلامية⁵.

¹ يَوْم יבום (إعتاق الأخ من الزواج بأرملة أخيه)، و تتعلق بحالة أحد الإخوة الذي يتوفى دون أن يكون له أبناء، إذ تقضي الشريعة التوراتية بأن يتزوج أحد إخوته أرملة، وإن كان للمتوفى أكثر من أخ، فتبدأ فرائض اليوم بالأخ الأكبر. انظر: رشاد الشامي: موسوعة المصطلحات الدينية اليهودية، مرجع سابق، ص 149، يتصرف.

² نهري بن نسيم (حوالي 1025-1098)، الملقب بأبي يحيى، كان تاجراً وقائداً قومياً من شمال إفريقيا. كانت أكثر من 350 رسالة وملاحظة وحكاية من جنيزة القاهرة إما موجهة إليه أو صادرة مباشرة من يده، وتشتمل على أكبر مجموعة من المصادر الوثائقية من جينيزة فيما يتعلق بفرد واحد. انظر:

³ Uriel Simonsohn, Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages .Op.cit.p 208.

⁴ وقد جاءت المسألة في باب (الرجل يسرق أو يزني أو يقتل، ثم يرتد، ثم يراجع الإسلام)، و كان نصها(.....سئل سفیان عن رجل زنى ، أو سرق، ثم ارتد عن الإسلام ثم تاب ؟ قال: هدم الإسلام ما كان قبل ذلك ، إلا حقوق الناس بعضهم من بعض. قال أحمد: يقام عليه الحد، واستشنع هذا من قوله. قال إسحاق بن راهويه كما قال أحمد: الردة لا تسقط فرضاً كان عليه إذا رجع الإسلام). انظر: أبو بكر الخلال، أهل الملل والردة والزنادقة وتارك الصلاة والفرانض من كتاب الجامع للخلال، تج: إبراهيم بن حمد سلطان، ط1، المملكة العربية السعودية، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، (1416 - 1996)، ج2، ص513.

⁵ Uriel Simonsohn: Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages .Op.cit.p 209.

وهي الفكرة التي تقودنا إلى مسألة مهمة أوردها أوريل سايمونسون كانت محل العديد من الدراسات العلمية، تخص مسألة التحول الديني للتخلص من عقوبة القتل في الديانات الثلاث، بل حتى ظاهرة الردة والعودة بشكل متكرر التي يصفها المؤرخ بالشيوع¹، كحالة اليهودي الذي اعتنق الإسلام؛ ثم ارتد عنه؛ وحاول العودة إلى دينه الأول في بلد غير البلد الذي ارتد فيه؛ خوفاً من حد الردة في الإسلام. وغيرها من النماذج التي وثقت في الديانات الثلاث على حد سواء². مع مراعاة قراءتها بالتوازي مع الأحكام الإسلامية الخاصة، والمبادئ التشريعية في اليهودية والمسيحية³.

بصفة عامة وظاهرة التحول إلى الإسلام بصورة أخص، والتي أورد غيرها الكثير. يمكن نلاحظ في كلامه أن بعض العبارات فضفاضة وحمالة لأوجه، لا يتضح منها مقصد الباحث بمجرد القراءة الأولية، خصوصاً وأن بعض المفردات قد تضيع مقصد المؤلف عبوراً بنفق الترجمة ككلمة conversion التي نجده يستعملها أحياناً قاصرة على ظاهرة اعتناق الإسلام، وأحياناً أخرى للدلالة على فعل التحول الديني في كل الأديان، كما أن كتاباته نلمح فيها ما يشبه انطلاقه من أحكام مسبقة على الإسلام، جعلته كثيراً ما يطلق أحكاماً تعميمية على المسألة، رغم اعتماده على أمثلة قليلة لا تشمل كل المنظومة الإسلامية، في جزم وقطع يتنافى مع ما ينه عليه مراراً من نقص، وعدم ثبوت الأدلة والمعلومات التي اعتمد عليها. هذا مع توظيفه أحياناً لمفردات لا تليق بموضوعية البحث العلمي.

¹ Uriel Simonsohn(2014), "Are Gaonic Responsa a Reliable Source for the Study of Jewish Conversion to Islam? A Comparative Analysis of Legal Sources." In Arnold E. Franklin et al (eds.), Jews, Christians and Muslims in Medieval and Early Modern Times: A Festschrift in Honor of Mark R. Cohen,(Christians and Jews in Muslim Societies), Leiden: Brill, pp. 119-38. p 22.

² Idem. p17.18./ Uriel Simonsohn,Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages .Op.cit. p209-211.

³ Uriel Simonsohn, "Are Gaonic Responsa a Reliable Source for the Study of Jewish Conversion to Islam? A Comparative Analysis of Legal Sources."Op.cit . p 22.

فمثلاً نجده يقول:

أن اتجاه اعتناق الإسلام، الذي يكون متبوعاً بردة عنه، وعودة إلى الدين الأصلي، لا يعكس الطبيعة التقدمية للتحويل الديني فحسب، بل يعكس أيضاً طبيعته (النفعية) الانتهازية في كثير من الأحيان، ووجود فضاء اجتماعي لا يُنظر فيه إلى الالتزامات الدينية بعبارات شاملة، مما يسمح بالحركة بين الأديان ذهاباً وإياباً.¹

كما ويخلص في موضع آخر إلى أن تغيير الدين -على الأقل بالنسبة لأولئك الذين لم يكونوا منغمسين في المسائل العقيدية والنقاشات اللاهوتية- لم يكن بالضرورة نابعا عن من التصورات المكتسبة حديثاً عن الله ورسائله، ومن ثمّ، فإن تحول التزامهم من نظام توحيدي إلى آخر، كان في كثير من الأحيان عملاً درامياً صغيراً، وهي حقيقة قد جعلت من التحول إلى الإسلام أمراً شائعاً بشكل متزايد.²

وثم يتضح لنا موقف سايمونسون الشخصي حول طبيعة ظاهرة التحول إلى الإسلام والعوامل المسببة لها، إذ يخلص إلى أنه على الرغم من غياب الأدلة المتسقة الواضحة، توجد أسباب كافية لنقول أن التحول إلى الإسلام -في ظل ظروف مختلفة، في القرنين الأولين من الحكم الإسلامي، وإلى فترة أطول بكثير بعدها-، كان غالباً ما تحركه الاعتبارات المادية. ويمثل وسيلة قوية لاكتساب المزايا الاجتماعية والتفاوض عليها. هذا مع تنبيهه على عدم الاستهانة بصدق تعاليم الإسلام، والعوامل الثقافية التي كان لها عظيم الأثر في نشر هذا الدين، وكذا قلة الحالات التي كان الاهتمام فيها إلى الإسلام بدوافع قصيرة. إلى جانب إشاراته إلى سهولة قابلية تخلي بعض غير المسلمين عن معتقداتهم بغية الحفاظ على ممتلكاتهم، وما يقابله كذلك من مواقف لجأ فيها قادة المسلمين إلى التخلي عن قوانينهم، وأنظمتهم بغية امتحان صدق المعتنقين الجدد للإسلام، ومنع الحالات التي تكون بدوافع غير صادقة.³

¹Uriel Simonsohn, Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages .Op.cit.p 199./ Uriel Simonsohn, Conversion to Islam: A Case Study for the Use of Legal Sources. Op cit .p651.

² Uriel Simonsohn, Conversion to Islam: A Case Study for the Use of Legal Sources.Op.cit.p651

³ Uriel Simonsohn, "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.. p344./ Uriel Simonsohn, Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages .Op.cit.p 210.

وكنقد لبعض ما ذكره سايمنسون من عوامل دلت حسب رأيه على أن عملية التحول إلى الإسلام حركتها اعتبارات مادية، والرغبة في نيل امتيازات متعددة. نذكر أولاً مسألة الجزية. إذ يذكر خالد السيوطي أنها تعتبر مكسبا لليهود والمسيحيين، وقد كان اليهود يجبرونها في تعاملاتهم، وأصح الأقوال في تعليلها أنها تدفع مقابل عدم اشتراك غير المسلمين في الدفاع عن أرض الإسلام، ولذا أسقطها الصحابة والتابعون عمن قبل من المسيحيين واليهود، الاشتراك في القتال والدفاع عنها، وكذا عن الرهبان المنقطعين للعبادة، و عمن لم يكن أهلا للقتال، كالأعشى، والشيخ الكبير، والنساء، وغيرهم...¹ ومن ثمّ كان المسلم يدفع الجزية كالكتابي تماما إذا لم يشترك في الجهاد مع المسلمين.²

ومن المعروف أن أموال الجزية كانت تستعمل في البنية الأساسية للدولة العائدة بالفائدة على المسلمين وأهل الكتاب معا، ويكون الحاكم المسلم مسؤولا عن إعالة غير المقتدرين من أهل الكتاب من بيت مال المسلمين. هذا وينبغي الانتباه إلى أن من أراد الدخول في الإسلام للتخلص من الجزية وإسقاطها عنه، سيكون حينئذ مطالبا بالزكاة، وهي أكبر من الجزية التي كانت مبلغا زهيدا جدا.³

ومن الثابت أن الاعتبار المادية شكلت عائقا لبعض اليهود والمسيحيين، وللبعض من رجال دينهم، منعهم من التحول إلى الإسلام، إذ رفضوا التحول إليه خوفا من الفقر، وحفاظا على مناصبهم ومكاسبهم، وليس العكس.⁴

وفيما يخص الردة للتهرب من العقوبات والحدود وإسقاطها، فالثابت في الإسلام أنها لا تسقط على المرتد سواء بقي على رده، أو تاب، لأنه إن لم يعاقب فسيفتح بذلك باب خطير، يعتمد من خلاله كل جاني إلى الردة لإسقاط جنائياته.⁵

¹ أبو عبد الله الصارم، إيهاب بن كمال بن أحمد، الردود المستكنة على الافتراءات المتهافنة، د.ط، دار اليسر، (1443-2009)، ص178، بتصرف.

² خالد السيوطي، المهتدون إلى الإسلام من قساوسة النصارى وأخبار اليهود - حتى القرن التاسع هجري، ط1، القاهرة، مصر، مكتبة وهبة، (1423 هـ- 2002 م)، ص6، 7، بتصرف.

³ خالد السيوطي، المرجع نفسه، ص7، بتصرف.

⁴ خالد السيوطي، المرجع نفسه، ص8، بتصرف.

⁵ نعمان عبد الرزاق السامرائي، أحكام المرتد في الشريعة الإسلامية "دراسة مقارنة"، ط2، المملكة العربية السعودية، دار العلوم، (1403-1983)، ص136، بتصرف.

كما أن الإسلام شدد العقوبة على من يتلاعب باعتناق الإسلام تحصيلًا للمصالح، وهربًا من العقوبة، إذ اختلف في قبول توبة الزنديق الذي يخفي الكفر ويظهر الإسلام، بل حتى فيما إذا كان ينبغي استتابته أصلاً. وقد ورد عن علي رضي الله عنه، قتله لزنادة أظهر الإسلام وأبطنوا الكفر ليستفيدوا من منافع مادية.¹ فيتضح جلياً حرص الإسلام وبعض الحكام المسلمين على التأكد من سلامة نية المهتدين الجدد. وشدّتهم مع المرتدين والزنادقة، والحزم في معاقبتهم، وامتحان صدقهم حال توبتهم. إن كانوا ممن تقبل توبتهم. على عكس ما ذكره سايمنسون من سهولة قبول المرتدين في الديانتين اليهودية والمسيحية، وإشراكهم في جوانب حساسة من المنظومة والمجتمع الديني.

أما ما ذكره حول ميراث الرجل الذي ترك أبناء مسلمين ومسيحيين، فلن ينفعهم التلاعب بدين أبيهم لأن المسلم والكافر لا يرثان بعضهما²، واختلف في التوارث بين ملة وملة أخرى تختلف عن الإسلام.³ وفيما يخص حكم مال أبيهم إن ارتد؛ فأغلب الآراء ترى عدم ذهابه إلى أهل الدين الجديد الذي دخل فيه، فلن ينتفعوا إذا⁴، أما إذا كان اعتنق الشخص الإسلام بعد وفاة قريب له لكي يحصل على الميراث، فلا يرث، على رأي الجمهور، منعا للاضطراب والتحايل بادعاء الإسلام لتحصيل الميراث.⁵ هذا مع ما يشترطه الإسلام من إثبات بالبينة في حالة ما إذا ادعى الورثة إسلام مورثهم أو ردت، حرصاً على عدم التلاعب.⁶

¹ تيسير العمر، الردة وأثارها "دراسة مقارنة مع القانون"، ط.1، سورية، لبنان، الكويت، مكتبة الرسائل الجامعية العالمية، دار النوادر، (1433-2012)، ص 190-192، بتصرف.

² جمعة محمد محمد براج، أحكام الميراث في الشريعة الإسلامية، د.ط، عمان، دار يافا العلمية، 1420-1999، ص 238، بتصرف.

³ جمعة محمد محمد براج، المرجع نفسه، ص 240-242، بتصرف.

⁴ جمعة محمد محمد براج، المرجع نفسه، ص 240-244، بتصرف.

⁵ نعمان عبد الرزاق السامرائي، أحكام المرتد في الشريعة الإسلامية "دراسة مقارنة"، مرجع سابق، ص 257، بتصرف.

⁶ نعمان عبد الرزاق السامرائي، المرجع نفسه، ص 257-259، بتصرف.

المبحث الثاني: ظاهرة الهويات الدينية المتحولة في النظم التشريعية اليهودية والمسيحية يؤكد أوريل سايمنسون في كتاباته، على أن عملية التحول إلى الإسلام لم يتم فهمها من قبل الباحثين حتى الآن إلا بشكل عام، وهو إشكال يمكن حله حسب رأيه باللجوء إلى المصادر التشريعية للديانات، لما لها من خصائص، قد تساهم إلى حد بعيد في سد الثغرات التي تشوب الدراسات المهمة بموضوع التحول الديني عامة، وبشكل أخص التحول إلى الإسلام، ومنها ظاهرة التحول الديني التي تعقمها ردة أو توبة وعودة، أو ظاهرة التنقل المتكرر بين الأديان. وما قوبلت به من إجراءات، وأحكام من قبل السلطات التشريعية للديانات، التي سنركز عليها في هذا البحث من خلال عرضنا لمعالجة أوريل سايمنسون لها من خلال المصادر التشريعية الدينية.

المطلب الأول: ظاهرة الهويات الدينية المتحولة في النظم التشريعية اليهودية.

اختار سايمنسون -في دراسته لظاهرة الهويات الدينية المتحولة؛ التي كانت في الغالب، حركة تنقل متكررة بين الأديان- كنماذج من المصادر التشريعية اليهودية؛ الردود الجاءونية للسلطات الحاخامية في بابل، للفترة ما بين بدايات القرن الثامن، ونهاية العاشر. خلال الفترة الكلاسيكية للإسلام¹، منها في الوقت نفسه على أنه -وعلى العكس من القانون الحاخامي في العصور القديمة، الذي يولي اهتماماً ضئيلاً لمسألة المرتدين بشكل عام، يقابله تجاهل تام لمسألة المرتدين التائبين- فإن القانون الحاخامي في العصور الوسطى أكثر تفصيلاً². هذا إلى جانب دعمه لدور الردود الجاءونية في خدمة دراسة تحول اليهود إلى الإسلام، باستعمالها بالموازاة مع المصادر التشريعية المعاصرة الأخرى غير اليهودية، التي تتطابق إلى حد بعيد مع ما جاء في الردود الجاءونية، مما يؤكد صحة هذه الأخيرة حسب رأي أوريل³.

¹ Uriel Simonsohn, "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.p 351 .

² Ibid.p 355.

³ Uriel Simonsohn, "Are Gaonic Responsa a Reliable Source for the Study of Jewish Conversion to Islam? A Comparative Analysis of Legal Sources." Op.cit . p 1 .16.

وكان أبرز ما ركز عليه، الإجراءات العديدة التي فرضتها السلطات التشريعية مع المرتد، أو مع حالات الردة والعودة المتكررة، فمن أمثلتها يذكر إصدار أحد الجاءونيم¹ إما الراب عمرام² غاؤون السورة Rav 'Amra Ga'on (ت875)، أو الراب ناتروناي بن هيلاي Rav Natronai bar Rav Hilai Ga'on (ت858)، لفتوى سبق وأن ذكرناها سابقا، في حق يهودي اشتبه في صدق توبته، بعد أن ارتد عن اليهودية وتحول إلى الإسلام، ليرتد عنه لاحقا، ويحاول العودة إلى اليهودية مرة أخرى، لكن في غير البلد الذي ارتد فيه عن الإسلام، خوفا من حد القتل المفروض على المرتد، إذ أعرب مقدم الالتماس عن قلقه من أن يخدعهم اليهودي، ويدنس بذلك بقية اليهود الصالحين³، من خلال أكله وشربه معهم، فاقترح جلده⁴ لامتحان صدق توبته، وتغطيسه لتطهيره من الأطعمة المحرمة التي استهلكها. مع التنبيه على كون الجلد الذي اقترحه مقدم الالتماس أمرا غير إجباري، وإنما فقط إذا أراد التائب أن يخضع له بملء إرادته، وفقا لما يستشف من السؤال والرد، حسب سايمندسون⁵.

ومن ثم يذكر أوريل إجابات الجاؤون حول الإجراءات اللازمة، والتي قد نلمس فيها شيئا من التعارض، وعدم الاستقرار في البت فيها بين الجاءونيم. إذ أمر أحد الجاؤونين السابقين بحتمية الجلد. لا بصفته عقوبة مترتبة عن الردة، بل كعقاب للمرتد العائد إلى

¹ (جاؤون) كلمة عبرية بمعنى العلامة في شؤون الدين، أو (الفقيه)، و كانت لقب لرؤساء اليشيفوت (المعاهد التلمودية العليا)، في مدن (سورا)، و (بومبيدينا) اعتبارا من ق 6 م، و حتى منتصف ق 11 م، و خلال هذه الفترة كان الجاءونيم يمتلكون كل الصلاحيات العليا لشؤون التشريع اليهودي، ويتبوؤون القيادة الروحية للطوائف اليهودية. مرتبطين بعلاقات متشعبة مع جميع اليهود، ويردون على قضاياهم وانشغالاتهم، ومع مرور الوقت ارتبط اللقب (جاؤون) بكل حاخام (راف) ذو مكانة محترمة. انظر: رشاد الشامي، موسوعة المصطلحات الدينية اليهودية، مرجع سابق، ص 81، بتصرف.

² الجاؤون عمرام بن شيشنا **עמרם בן שישנא**، توفي حوالي 875، ترأس أكاديمية السورة وكان تلميذا لناتروناي الثاني غاؤون السورة، كتب حوالي 120 ردا تشريعا نشر الجزء الأكبر في سالونيك سنة 1792، في المجموعة المعنونة "Sha'are edek"، وتشمل تقريبا كل أقسام الفقه اليهودي.

Louis Ginzberg, AMRAM BEN SHESHNA or SHUSHNA (known as Amram Gaon or Mar-Amram) <https://www.jewishencyclopedia.com/articles/1438-amram-ben-sheshna> تاريخ الدخول 00:50 2022/3/20

³ Uriel Simonsohn, "Are Gaonic Responsa a Reliable Source for the Study of Jewish Conversion to Islam? A Comparative Analysis of Legal Sources." Op.cit. p 18.

⁴ مكوت **מכות** (عقوبة الجلد): مصطلح في التلمود يخص العقوبة المفروضة على من يتعدى نواهي الشريعة عمدا، وهو عبارة عن ضربات بالسوط على جسد المخطئ. انظر: رشاد الشامي: موسوعة المصطلحات الدينية اليهودية، مرجع سابق، ص 193، بتصرف.

⁵ Uriel Simonsohn, Conversion, Apostasy, and Penance: The Shifting Identities of Muslim Converts in the Early Islamic Period. Op.cit p210.211./ Uriel Simonsohn, Conversion to Islam: A Case Study for the Use of Legal Sources. Op.cit.p651.652.

ديانته لانتهاكه بعض المحظورات في الشريعة التي تستدعي العقوبة الإلهية أو الموت على يد محكمة شرعية. وأما التغطيس (الغمر)¹ -الذي يُلجأ إليه عادة مع المرتدين حسب ما يذكره أوريل- فقد بينّ الجاؤون عدم الحاجة له، باعتبار أن اليهودي يبقى يهوديا في كل الأحوال. وكل ما يهم هو التوبة الصحيحة والتأكيد على صدقها، ولذا ينبغي أن تتجلى من خلال القيام بتصريح علني بالذنب المرتكب، يتم فيه التعبير عن أسفه على السيئات التي ارتكبتها، وبمجرد ذلك، يعلم الجميع أنه أدّى ندمًا تامًا، ولا يخاف من خداعه، ويسمح له بالأكل والشرب معهم.² وهنا نلاحظ أن أوريل قال أن ارتكاب بعض المحظورات قد يستلزم الموت على يد محكمة شرعية، بينما يغيب هذا الحكم مع انتهاك أعظم بكثير، وهو الردة. كما يذكر أن التغطيس يلجأ إليه عادة مع المرتدين، ومع ذلك يذكر الجاؤون أن اليهودي يبقى يهوديا في كل الأحوال، وهو ما يتركنا أمام صورة غير واضحة الملامح حول إطار فكرتهم عن الردة، وأحكامها لديهم، وعمّ إذا كانت ثابتة على الدوام، في كل المواقف ومع جميع الأشخاص.

وبالمقابل يذكر أوريل ردا منسوباً لجاؤون آخر هو الراب بالتوي³ Rav Paltoi Ga'on (ت858)، حول ذات المسألة، يذهب فيه إلى كون الجلد والتغطيس لا يشرعان عادة في حالات المرتدين التائبين، وكذلك هو الأمر في هذه الحالة، التي يعد الجلد فيها أمرا غير ذي جدوى؛ لأن الشخص المعني قد انتهك التوراة، وجميع الواجبات الدينية، ومن المستحيل جلده على كل معاصيه. وبالتالي فالجلد لا فائدة منه، ومع ذلك، يرى الجاؤون وجوب التركيز على صدق توبته، فإن ثبت تلبسه بالخداع، يجب حينئذ معاقبته بالجلد، والتغطيس. كإجراء استثنائي لا يتوافق مع تعاليم التوراة، وإنما قد يطبق أحيانا من قبل المحكمة

¹ طقيله **טבילה** : التطهير أو الغطاس، تدل في لغة المشنى على غمر جسد الإنسان أو الأدوات بهدف الطهارة، و تسمى في المقرأ الغتسال، ويقوم المتطهر بغمر كامل جسده في موضع المياه وبذلك يتطهر من نجاسته، ويفرض الغمر في طقوس اليهود على المهود والمتهودة، ويعتمد كذلك في حالات أخرى. انظر: رشاد الشامي: موسوعة المصطلحات الدينية اليهودية، مرجع سابق، ص143، بتصرف.

² Uriel Simonsohn, "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.p 365-367.

³ الجاؤون بالتوي يشيا بن عباي **פלוטוי ישעיה בר אבאי** ، غاؤون بامبيديثا من سنة 842 إلى 858 ، كان الأول من سلسلة الجاؤونيم البارزين في تلك الأكاديمية ، ذات التأثير الواسع، كان صارما و نشيطا ، حفظت العديد من ردوده و التي غطت جوانب متنوعة من الفقه اليهودي في سالونيك في المجموعة Sha'are Zedek ، انظر :

Wilhelm Bacher, Jacob Zallel Lauterbach : PALTOI B. ABAYI:

<https://www.jewishencyclopedia.com/articles/11879-paltoi-b-abayi> (تاريخ الدخول 01:42 2022/3/20)

الشرعية، لا بنية تجاهل التوراة؛ وإنما للحفاظ على طهارتها، وخوفاً من تعريض الملتزمين دينياً¹ للخطر.²

ولذلك حث الجاؤون، كل الموجودين حول المرتد، على امتحان نواياه، ومراقبتها بحرص، فإن تبين أنه غير جدير بالثقة، ينبغي جلدّه وتغطيسه، للحفاظ على طهارة التوراة، وبالتالي طهارة المجتمع.³

وهو ما يستشف منه حسب أوريل، أن المرتد وفق هذا المنظور، يرى على كونه أقل عرضة للانتكاس، بمجرد أنه قد انخرط في فعل يميز روحه، وهنا فقط يمكن أن تقبل توبته.⁴

أما فيما يخص ظاهرة الهويات المتحولة في أوساط رجال الدين اليهود؛ أو (اليهود من سلالة كهنوتية) (الكوهانيم כהנים) الذين ارتدوا، ورغبوا في العودة إلى مجتمعاتهم ومناصبهم، نذكر بعض الحالات التي تطرق إليها أوريل سايمونسون. منها رد منسوب إلى الجاؤون ناتروناي بن هيلاي Naṭronai bar Hilai يرى فيه عدم السماح للكوهين الذي ارتد، ثم غير رأيه وعاد إلى دينه، أن يحتفظ بدوره القديم، ووظيفته أثناء ممارسة الشعائر الدينية، كأول من يقرأ التوراة في الكنيس، ومن يبارك الجماهير في الاحتفالات اليهودية "إعلان البركة الكهنوتية".⁵ لأنه قد دنس قدسيته الأصلية بشكل دائم بسبب الردة، ولن يتمكن من استعادتها حتى بعد عودته إلى العقيدة اليهودية، لأن عودته إلى منصبه الأصلي ستعني تشكيك المجتمع في السمعة الطيبة للكوهين، وتدني قدسية التوراة أو تعريضها للخطر⁶، وكذا تقديم مثال سلبي لبقية المجتمع.^{7 8}

¹ Uriel Simonsohn, "Are Gaonic Responsa a Reliable Source for the Study of Jewish Conversion to Islam? A Comparative Analysis of Legal Sources." Op.cit. p 18.

² Uriel Simonsohn, "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.pp 366.367

³ Ibid..p 367.

⁴ Idem.

⁵ Uriel Simonsohn, "Are Gaonic Responsa a Reliable Source for the Study of Jewish Conversion to Islam? A Comparative Analysis of Legal Sources." Op.cit. p 18. / Uriel Simonsohn, "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.p 359.

⁶ Uriel Simonsohn, "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.p 362.

⁷ Uriel Simonsohn, "Are Gaonic Responsa a Reliable Source for the Study of Jewish Conversion to Islam? A Comparative Analysis of Legal Sources." Op.cit. p 18

⁸ Uriel Simonsohn, "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.pp 360.361.

هذا ويذكر أوريل من جهة أخرى، أن الدراسات الحديثة أصبحت تنظر إلى هذا الإجراء على كونه موقفا صارما، لا سيما بالنسبة للمواقف المعاصرة واللاحقة للربانية الأشكنازية -ومن أبرزها موقف راجما¹ -Ragmah- التي سمحت لرجل الدين باستئناف وظائفه، ومنصبه الديني بمجرد توبته. وإن كان موقف راجما Ragmah متعلقا بشكل خاص بحالة كوهين تم إرغامه على التحول عن اليهودية.²

المطلب الثاني: ظاهرة الهويات الدينية المتحولة في النظم التشريعية المسيحية.

يبين سايمونسون في غير ما موضع من كتاباته، انتقاءه لنماذج اعتمد عليها كمصادر تشريعية في دراسته لظاهرة الهويات المتحولة ضمن السياق المسيحي. أبرزها، التقاليد المسيحية الغربية السورية (السريانية الأرثوذكسية، اليعقوبية³) والتي اعتمد منها خاصة على كتابات يعقوب الرها⁴ Jacob of Edessa، إلى جانب التقاليد المسيحية الشرقية السورية (كنيسة المشرق، النسطورية⁵).⁶

وسنقتصر -كما سبق و أوردنا حول الديانة اليهودية- على ورود فكرة الردة والعودة إلى الديانة الأصلية؛ أو الردة والندم في هذه المصادر، والإجراءات التي اعتمدتها المسيحية في التعامل مع الأفراد العائدين إليها. يتحدث أوريل عن مجموعة متعددة من الإجراءات اعتمدت على مر تاريخ الديانة المسيحية، والتي نلاحظ فيها عدم الاستقرارية ذاتها التي وجدناها في ما ذكره حول النظم اليهودية.

¹ لم أعثر على ترجمة له.

² Uriel Simonsohn: "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.pp 361.362

³ يعاقبة Jacobites : اسم عرف به السريان ، و قد أطلق على حزب يعقوب البرادعي في فترة المشاكل التي أثرت على البطريرك بولس الأنطاكي الثاني. انظر: صبيحي حموي اليسوعي، معجم الإيمان المسيحي، مرجع سابق، ص 547.

⁴ يعقوب الزهاوي Jacques d'Edesse / James of Edessa : كاتب سرياني متوحد (+708) ، ثم أسقف الرها في 684، ما لبث أن عاد ثانية إلى حياة التوحد. ابتدع طريقة لتحريك السريانية، وأعاد النظر في ترجمة العهد القديم السريانية ونقل مؤلفات يونانية (أهمها مؤلفات ساويرس الأنطاكي). انظر: صبيحي حموي اليسوعي، المرجع نفسه، ص 548، بتصرف.

⁵ النسطورية Nestorianism: مذهب مسيحي ينسب إلى نسطور، يتعلق بالصلة القائمة بين اللاهوت و الناسوت في المسيح، إذ يرى أن المسيح متكون من شخصين ، شخص إلهي هو الكلمة ، و شخص بشري هو يسوع، دون اتحاد بين الطبيعة البشرية و الأفنوم الإلهي ، بل مجرد صلة بين شخص بشري و لاهوت، فكان يرفض كل مشاركة في الخواص و يأتي أن يطلق على مريم لقب (والدة الإله)، تم حرمانه في 430، وعد مذهبه هرطقة وبدعة. انظر: صبيحي حموي اليسوعي، المرجع نفسه، ص 509، 510، بتصرف.

⁶ Uriel Simonsohn: "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.pp 352.353/ Uriel Simonsohn: "Are Gaonic Responsa a Reliable Source for the Study of Jewish Conversion to Islam? A Comparative Analysis of Legal Sources." Op.cit. p 3.

من أبرز نماذجها، ما يذكره من أن العهد الجديد نص على عدم قبول عودة المرتد إلى المسيحية مرة أخرى¹. وهو ما تم العدول عنه لاحقا، إذ اتضح من قوانين أولى المجامع الكنسية، تسامح، وترحيب بالمرتدين الراغبين في العودة إلى حظيرة المسيحية، والذي برز- حسب هذا المؤرخ- في رسالة الراعي هرماس² The Shepherd of Hermas أحد أعمال القرن الثاني، بشرط التوبة قبل نهاية هذه العالم.³

ومع ذلك يشير سايمنسون إلى تقييد هذا الموقف الجديد بمخاوف تخص دوافع، وصدق نوايا المرتدين التائبين، نتج عنها فرض إجراءات قبل السماح لهم بالعودة إلى المسيحية: تتمثل في قضاء مدة 3 سنوات كمستمعين، و 10 سنوات كسجدة⁴، مع امتحان دوافع توبتهم، وتحقيقها في كل الحالات، كما ورد في القانون 12 لمجمع نيقية⁵ Council of Nicaea⁶.

ومن جهة أخرى يذكر موقفا آخر ينص عليه القانون⁸ الصادر عن مجمع أنقرة⁷ Council of Ancyra، أمرت فيه المجالس المسكونية أن الذين ضحوا وغيروا دينهم عن

¹ انظر النص (عب 6:4) من العهد الجديد .

² كتاب ألفه هرماس Hermas مسيحي من روما، وربما كان عضوا من جماعة مسيحية من أصل يهودي ، شقيق البابا بيوس الأول. تم تأليف كتاب (الراعي) في حوالي سنة 140، و هو ينتمي إلى الفن الرقوبي، يبحث في إصلاح الكنيسة الأخلاقي وإعلان (التوبة)، وقد كان لهذا الكتاب في القرنين الثاني والثالث، شأن كبير في الكنيسة، ولا سيما في الشرق. انظر: صبيحي حموي اليسوعي: معجم الإيمان المسيحي، مرجع سابق، ص 526، بتصرف.

³ Uriel Simonsohn, "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.p 356.

⁴ سجود : في المسيحية هو إكرام طقسي يؤدي أولا إلى الإله، عبر عنه في الماضي بالارتقاء إلى الأرض أمام أحد للدلالة على الاحترام والخضوع، ظهر أولا في المسيحية أمام الإله (مثلا: تلك 26/24 و 48) ، لكنه شمل بعض أصحاب الرتب (مثلا: 2صم 6/9) وحتى بعض الأشياء المادية نظرا إلى صلتها بالسجود للإله (مز 5/99). و يذكر المسيحيون أن العهد القديم والجديد يشددان على أن السجود لا يؤدي إلا إلى الله (مثلا: متى 10/4). انظر: صبيحي حموي اليسوعي، معجم الإيمان المسيحي، مرجع سابق، ص 258، بتصرف.

⁵ نيقيا مدينة من مدن أسية الصغرى ، انعقد فيها مجمعان مسكونيان (المجمع النيقاوي الأول (المسكوني الأول)) في 325 دعا إليه الإمبراطور قسطنطين لحرم أريوس وعزله، و (المجمع النيقاوي الثاني (المسكوني السابع)) دعت إليه الإمبراطورة إيريني في 787، لوضع حد للمناظرة حول مذهب تحطيم الإيقونات. انظر: صبيحي حموي اليسوعي، المرجع نفسه ، ص 520، بتصرف.

⁶ Uriel Simonsohn, "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit p 357.

⁷ مجمع أنقرة سنة 314م ، اجتمع فيه 21 أسقفا من آسيا الصغرى وسوريا ، واختلف في من ترأسه، هو أول مجمع انعقد بعد انقضاء عصر الاستشهاد، وانتهاء ديوكترولوس، وأسباب السلطة في يد قسطنطين الكبير، ولذا واجه المجمع مشكلة كبيرة هي (توبة المرتدين). انظر: تاريخ الكنيسة القبطية الأثنيوكسية، الأنبا بيشوي: المجامع المسكونية المقدسة " مجمع أنقرة المقدس 314م"، بتصرف. موقع الأنبا

تكلا هيمنانوت st-takla.org تاريخ الدخول: 2022/3/21 (00:43)

⁸ https://st-takla.org/Coptic-History/CopticHistory_02-History-of-the-Coptic-Church-Councils-n-Christian-Heresies/Encyclopedia-Coptica-History__003-Magma3-Ankara-314.html

إكراه لمرتين أو ثلاث، عليهم الاستمرار في ممارسة طقس السجود لمدة أربع سنوات، لكن دون مقدمة¹ قرايين لمدة عامين، وفي السنة السابعة سيتم استقبالهم بشكل كامل في المناولة (الإفخارستيا)^{2 3}.

إلى جانب تشريع آخر في القانون 11 الصادر عن نفس المجلس يحث على الرفق بأولئك الذين ارتدوا طواعية دون إكراه أو قسر، وضرورة معاملتهم برحمة؛ وإن كانوا لا يستحقون ذلك.⁴

ويشير سايمنسون إلى إجراء آخر مثير للاهتمام لم نصل إلى دراسات إسلامية أو عربية حوله، يسمى "بطقوس الجرة"⁵ The Rite of the Jar أو (صلاة القدر أو فصل القدر fusul al-qidr or salat al-qidr)⁶. وقد تم فرض الطقس من قبل الكنيسة القبطية في مصر حوالي النصف الثاني من القرن الرابع عشر، كإجراء لتطهير المسيحيين الذين اعتنقوا الإسلام أو كما يصفونه (بمعتقدات الهاجريين الشريرة) – أو أولئك الذين أجبروا على اعتناقه حسب ما يذكره سايمنسون - وإعادة قبولهم داخل الديانة المسيحية.⁸⁷

¹ تقدمية القربان oblation: تقدمية ذات طابع ديني، وتدل الكلمة إما على تقدمية الشيء وإما على الشيء المقدم، و القرايين هي الخبز و الخمر الذين يوضعان على المذبح ليقوم الكاهن بتقديسهما. انظر: صبيحي حموي اليسوعي: معجم الإيمان المسيحي، مرجع سابق، ص 374، 376، بتصرف.

² إفخارستيا Eucharist: أحد الأسرار الكنيسة، و هي كلمة يونانية الأصل تعني الشكر، هو بشكل عام ما تليت عليه البركة و قدس في ذلك العشاء الذي كان افتتاحاً للدين المسيحي: أي الخبز و الخمر اللذان يقدسان، و الإفخارستيا بمعناه الحاضر و الحصري، أما الاحتفال بالسر الذي أسس في يوم خميس الأسرار، وإما ما يقدم ويقدم في هذا الاحتفال (جسد و دم المسيح الأسرار). انظر: صبيحي حموي اليسوعي، المرجع نفسه، ص 49، 50، بتصرف.

³ Uriel Simonsohn, "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit. p356.

⁴ Idem.

⁵ هي خدمة لإعادة قبول و مصالحة الأقباط الذين ارتكبوا الردة باعتناقهم الإسلام، ولتطهير من تدنسوا مع المسلمين، تاريخ أصل هذه الطقوس غير محدد بصورة مؤكدة، و لعله وجد قبل عام 1374، تاريخ أقدم مخطوطة معروفة حل هذه الطقوس. و يأخذ الطقس اسمه من الجرة الفخارية الحمراء الجديدة التي تستخدم فيه، بملئها بماء مبارك يغسل به التائب. ثم يُمسح بالماء و يلبس ثياباً جديدة. و لم يُنظر إلى هذا الغتسال على أنه معمودية، لأن الشخص قد اعتمد بالفعل قبل ارتداده أو دنسه، بل كتطهير واستعادة للحياة، على اعتبار ارتداده، أو تدنسه كونه تسبب في موته روحياً. انظر:

Citydesert: The Rite of the Jar. June 14, 2015.

<https://desertliturgy.wordpress.com/2015/06/14/the-rite-of-the-jar/> (03:21 2022/3/21 تاريخ الدخول)

⁶ Idem.

⁷ Idem.

⁸ Uriel Simonsohn: "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.p 349.

هذا ويشير أوريل إلى أنه قد فرضت إجراءات مماثلة قبل حوالي 3 قرون ونصف، اعتمدت في حق اليهود والمسيحيين المصريين الذين اعتنقوا الإسلام قسراً في عهد الخليفة الفاطمي "الحاكم" (996-1021)، ومن ثم رغبوا في العودة إلى دياناتهم الأصلية، وكذا في حق اليهود الايبيريين والمغاربة بعد سقوط دولة الموحيدين في بداية القرن 13.¹

أما من جهة رصد اتجاه الردة والعودة في أوساط رجال الدين المسيحيين، يذكر أوريل وجود استفسارات أثارها مسؤولون كنسيون -على غرار غيرهم من اليهود من ذوي الرتب الكهنوتية- حول مسألة عودتهم إلى مناصبهم الكهنوتية السابقة داخل تلك المنظومة الدينية.² مما دفع السلطات الدينية لإحداث إجراءات مختلفة ومتعددة للتعامل مع الظاهرة، سنكتفي بنماذج منها.

يذكر أوريل انتشار ما يسمى بإجراءات النبذ البيزنطية³، -والتي فرضتها الكنيسة على رجال الدين الذين ارتدوا عن المسيحية؛ ثم أرادوا العودة إليها؛ وسعوا إلى مناصبهم الدينية السابقة- ومن أمثلة ذلك إجراء يعود به المؤرخون إلى النصف الثاني من القرن التاسع -وإن كان هذا الإجراء منسوباً إلى المسؤول البيزنطي نيكيتاس شوناتس Niketas Choniates⁴ والذي توفي حوالي سنة 1215- وبموجبه يشترط على المرتد المرور بأربع خطوات حتى تقبل عودته مجدداً إلى حظيرة المسيحية⁵:

¹ Uriel Simonsohn: "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.p 349.

² Ibid.p 357.

³ إجراءات نبذ الدين أو الكفر به و التبرأ منه Abjuration، وهي في المسيحية إعلان التخلي العلني عن ضلال ديني سابق (كالبدعة والانشقاق والوجود، والمجاهرة بالإيمان الصحيح أمام ممثل رسمي للكنيسة. انظر: صبيحي حموي اليسوعي، معجم الإيمان المسيحي، مرجع سابق، ص 398، بتصرف.

⁴ ولد عام 1155، بالإمبراطورية البيزنطية (تركيا حالياً) - و توفي حوالي عام 1215 أو 1217 في نيقية، إمبراطورية نيقية (إزنيك، تركيا)، رجل دولة بيزنطي، مؤرخ وعالم لاهوت. يشكل تأريخه للفترة البيزنطية خلال الحملتين الصليبية الثالثة والرابعة (1189 و 1204)، ومختاراته من الكتابات اللاهوتية من القرن الثاني عشر، مصادر تاريخية موثوقة لهذه الفترة، جعلته من بين أبرز المؤرخين اليونانيين في

العصور الوسطى. انظر: Encyclopaedia Britannica, Nicetas Choniates Byzantine historian

(تاريخ الدخول 04:19 2022/3/21) <https://www.britannica.com/biography/Nicetas-Choniates>

⁵ Idem.pp 348.349.

- 1- فترة أسبوعين من صيام¹ المتدرج² وتعليمه في الصلاة الربية³.
- 2- ظهور المبتدئ أمام بيت المعمودية⁴ بعد أن يعلن رسمياً كمتنصر، ويُجبر أمام باقي المسيحيين على إعلان نبذه الصادق للإسلام واعتناقه المسيحية.
- 3- فترة التعليم المسيحي⁵.
- 4- التعميد.

كما يسوق أوريل مثالا عن إجراءين آخرين أولهما لجليلق شرق سوريا تيموثاوس الأول Timothy I⁶ (ت823) الذي يرى فيه أن الشمس⁷ الذي نبذ المسيحية، وتاب لمدة اثني عشر عامًا دون أن يخدم في رتبته، لا يتطلب طقس وضع اليدين⁸ أو المعمودية، بل ينبغي له وضع علامة الصليب (إشارة الصليب) من قبل الأسقف^{9 10}.

¹ صوم fast: في المسيحية هو الإمساك الكلي أو الجزئي عن الطعام أوأال شراب مدة من الزمن ، أوصى به أباء الكنيسة ، ولا تزال الكنائس توصي به، ولا سيما استعدادا للأعياد والاحتفالات الكبرى، كما هناك صوم كبير (أو أربعيني) lent، ينصرف فيه المسيحي إلى التوبة استعدادا لأعياد الفصح. انظر: صبيحي حموي اليسوعي، معجم الإيمان المسيحي، مرجع سابق، ص 302، بتصرف.

² تدرج Initiation: مجمل التنشئة المسيحية التي تمهد لاعترا ف المعمد بالإيمان و التقرب من المائدة المقدسة. انظر: صبيحي حموي اليسوعي، المرجع نفسه، ص 141.

³ صلاة ربة The Lord's Prayer: و هي الصلاة التي تبتدأ بكلمة (أبانا) (و هي صلاة مسيحية يرى المسيحيون أن الرب علمها لل رسل (متى 9/6-13، 11/2-5). انظر: صبيحي حموي اليسوعي، معجم الإيمان المسيحي، مرجع سابق، ص 299، بتصرف.

⁴ بيت المعمودية baptistry/ baptistery: بناء معد لمنح سر المعمودية ، كان في القديم بناء مستديرا أو متعدد الزوايا، يقع على مسافة من الكنيسة، وألآن يتم العماد حول جرن المعمودية. انظر: صبيحي حموي اليسوعي، المرجع نفسه، ص 123، 124، بتصرف.

⁵ تعليم مسيحي Catechesis: في الديانة المسيحية يقصد به تعليم المؤمنين، و تربيتهم تربية مسيحية ، بشئ الوسائل، خاصة في المدرسة والكنيسة، أو بالانصراف الشخصي إلى الدرس و التخصص. انظر: صبيحي حموي اليسوعي، المرجع نفسه، ص 149، بتصرف.

⁶ لمراجعة ترجمته يُنظر الهامش 3ص11.

⁷ شمامسة deacons: في الكنيسة القديمة رجال أقامهم الرسل للتفرغ لهم من الأعمال المادية في الجماعة، أو هم رجال نالوا سلطان إعلان البشارة والتعميد، ومساعدة الكاهن على المذبح، وحمل القربان وتوزيعه، وتختلف أدوارهم بين الكنائس البروتستانتية والغربية. انظر: صبيحي حموي اليسوعي، المرجع نفسه، ص 286، بتصرف.

⁸ وضع اليدين Imposition of hands: عمل طقسي يقوم على بسط اليد اليمنى أو اليدين، أو وضعهما على رأس أحد الناس ، تستعمل بكثرة في الليتجية في جميع الكنائس المسيحية ، وهي الرتبة الأساسية في منح سر الكهنوت. انظر: صبيحي حموي اليسوعي، المرجع نفسه، ص 541، بتصرف.

⁹ أسقفية episcopacy: أعلى الدرجات في سر الكهنوت، و الأسقف bishop: مصطلح واسع تنوع الكلمات التي تحدد مضمونه و دود وظيفته، فمثلت الذين يمارسون وظائف الإشراف، و الأسقف هو خادم الوحدة في الكنيسة المحلية، و في الكنائس الكاثوليكية والأرثوذكسية يعد الأساقفة كخلفاء لل رسل، مكلفون بإدارة شؤون الكنيسة، وغيرها من الوظائف و الدلالات. للتوسع انظر: صبيحي حموي اليسوعي، المرجع نفسه، ص 39، 40، بتصرف.

¹⁰ Uriel Simonsohn: "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.p 358.

أما الثاني فيخص إيشو بارنون Išo' bar Nūn¹ (ت 828) جثليق شرق سوريا، الذي يرى فيه أن القس² أو الشماس الذي تخلى عن يسوع المسيح، وبعد ذلك تاب وعاد، ينبغي أن يتوب لفترة طويلة. وبعد أن يتوب ويقبل، لا يجوز له أن يخدم في رتبته الكهنوتية، بل أن يكون من العامة. وإذا تبين أنه تاب توبة صادقة جهد استطاعته، يعينه الأسقف مرة أخرى.³ إذ يشير سايمندسون إلى الاختلاف بين الإجراءين؛ فقد اشترط إيشو بارنون Išo' bar Nūn سيامة (رِسامة)⁴ جديدة، في حين اكتفى تيموثاوس الأول Timothy بوضع علامة الصليب.⁵

ومن جهة أخرى يعرض هذا الباحث موقفاً مبيناً لسابقه، حيث يعبر القانون 10 الصادر عن مجمع نيقية the Council of Nicaea عن القلق الذي تثيره مسألة عودة رجال الدين إلى مناصبهم الدينية بعد ارتدادهم، وكذا ما يرد في القانون 62 من مجموعة الشرائع الرسولية Apostolic Canons إذ يرد فيه الأمر بعزل أي رجل دين أنكر اسم المسيح، وأي شخص رَسِمَ (طقس الرسامة)، في حالة ردتهم. وإن تاب يقبل في المسيحية بصفته رجلاً عادياً، لا بمنصب ديني⁶. وهي نفس الفكرة التي تترد في التشريعات الكنسية الأولى، التي نصت على حظر الكهنة الذين عادوا إلى المسيحية من تقديم القربان، أو الوعظ، أو أي عمل كهنوتي، وكذا منع الشماسة العائدين إلى المسيحية من أي خدمة مقدسة.⁷

¹ إيشو بارنون Išo' bar Nun. صاغ شروحا للكتاب المقدس بأكمله، ولد في قرية قرب الموصل، كان راهباً ثم جثليقا في الفترة (823-828)، أصدر العديد من القوانين التشريعية، خاصة ما يتعلق منها بقضايا الزواج والميراث. انظر: Lucas Van Rompay: Išo' bar Nun (d. 828) [Ch. of E.], Gorgias Encyclopedic Dictionary of the Syriac Heritage: Electronic Edition <https://gedsh.bethmardutho.org/Isho-bar-Nun> (تاريخ الدخول 2022/3/21 05:56)

² كاهن أو قسيس priest: مندوبون لبعض الوظائف في خدمة الشعب المسيحي، يشتركون على وجه خاص في كهنوت المسيح الواحد. انظر: صبيحي حموي اليسوعي: معجم الإيمان المسيحي، مرجع سابق، ص 391، بتصرف.

³ Uriel Simonsohn: "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.pp 357.358

⁴ رسامة ordination: رتبة يمنح بها سر إحدى درجات الكهنوت. انظر: صبيحي حموي اليسوعي، معجم الإيمان المسيحي، مرجع سابق، ص 234، بتصرف.

⁵ Uriel Simonsohn: "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.pp 357.358

⁶ Ibid.p 358.

⁷ Uriel Simonsohn: "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.p 359.

وبخصوص الدوافع وراء هذا الموقف، والشروط التي اعتمدت فيه، يرجح سايمنسون أن يكون الهدف من ذلك عزل رجل الدين الذين ارتد تفاديا لإفساد الكثيرين معه، قياسا على نص يخص رجل الدين الذي يخفي هرطقته، باعتبار أن الردة يمكن أن تقاس على الهرطقة.¹

ومن ثم يمكن أن نذكر بعض النقاط التي ضمنها سايمنسون دراساته، ملخصا فيها أبرز ما ناقشه حول فكرة الهويات المتحولة في النظم التشريعية المسيحية واليهودية :

- اشتراك الفقهاء من مختلف الخلفيات الدينية في الاهتمام بقضية التحول الديني، أو بظاهرة التغيير المتكرر للدين ذهابا وإيابا، والبحث عن حلول لها. وهو ما يؤكد أنها ظاهرة ذات أبعاد اجتماعية.²

- حرص التشريع الحاخامي، خاصة في العصور الوسطى، على الاهتمام بحماية الهوية اليهودية للأفراد الذين كانوا متصلين بالمرتدين خلال فترة الردة، ولا سيما ذريتهم، والتأكيد على فكرة التحام اليهودي بهويته الدينية، وعدم انفكاكه عنها في كل الأحوال، وبأن اليهودي لا يمكن استبعاده أبدا من اليهودية. ومن ثمّ صرف الاهتمام نحو مسألة التوبة الصحيحة؛ والتيقن من صحتها؛ وحث المتواجدين حول المرتد العائد على امتحانها؛ لذا اشترط غالبا التصريح العلني بالذنب المرتكب.³

- اعتماد النظم التشريعية الكنسية على مبدأ عدم قدرة الردة على تجريد المرء من دينه، فعلى الصعيد الشخصي للحياة المسيحية، لا يترتب على الردة رحيل لا رجوع فيه، لأن الشخص المسيحي لا يستطيع التخلص من ديانته بمجرد أن يتم تعميده. أما على الصعيد الجماعي، فالمسألة لا تدور حول ما إذا كان بالإمكان قبول عودة المرتد إلى المسيحية، أو حتى إلى منصبه، فقد كان أمرا مسلما به. بل بالأحرى تم الاهتمام بالفترة التي يجب أن يقضيها كرجل عادي، قبل أن يتمكن من إعادة تولي منصبه الديني دون المساومة بقدسيته. ولذا اشترط إثبات المرتدين لصدقهم، حتى يتم قبولهم مرة أخرى في حظيرة المسيحية، وخلال

¹ Uriel Simonsohn: "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. Op.cit.358.359./ Uriel Simonsohn, Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages .Op.cit. p211.

² Uriel Simonsohn, "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam.pp 350.351.

³ Ibid.p355.367.

فترة المحاكمة هذه، يطالب فيها المرتد العائد بالتوبة وإظهار الندم، مستأنفا -لكن تدريجيا- منصبه الديني، ووظائفه اللاهوتية كاملة.¹

- انعكاس معاملة رجال الدين الذين ارتدوا ثم عادوا إلى ديانتهم الأصلية، على فكرة الحفاظ على تماسك المجتمع، من خلال معايير القداسة، والسلوك المعياري، باعتبارها محور الخطابات الدينية. ولذا توجه الاهتمام إلى مدى صدق المرتدين، ونقاء سريرتهم، من خلال فرض مجموعة من الآليات للتأكد من ذلك.²

- الملاحظة تاريخيا بالحديث عن مسألة الردة، والعودة إلى الدين الأصلي، أن بعض من حولوا دينهم لم يبتعدوا عن مجتمعاتهم الأصلية، على الأقل في بداية الأمر، و هو ما يطرح فكرة الاهتمام بقضية القطيعة بين المرتد، وشركائه السابقين في الديانة الأصلية.³

وفيما يخص هذه النقطة الأخيرة، نجد أن أوريل سايمنسون قد تناول هنا فكرة مثيرة للاهتمام، تخص الحدود المجتمعية، والروابط بين المرتد ورفاقه في ديانته الأصلية. سواء من جماعته معهم روابط قريبة كالأسرة، والعائلة. أو أفراد مجتمعه الديني بالمفهوم الواسع، وهي فكرة مهمة عالجاها سايمنسون في دراسات عديدة، ألقت بظلالها على مواضيع متشعبة، وحساسة، كموضوع الأسرة، وعلاقته بالتحول الديني، ودور العنصر النسوي في هذه الظاهرة، وتأثير العلاقات المجتمعية على قرار التحول الديني، وتحكمه فيه. وغيرها من المسائل التي يصعب حصرها ضمن حدود هذه الدراسة.

¹ Uriel Simonsohn, "Halting Between Two Opinions": Conversion and Apostasy in Early Islam. p359.364.

² Ibid.pp 368.369.

³ Ibid.p 369.

خاتمة:

يمكن أن نجمل أهم النتائج التي توصلنا إليها في هذا البحث في النقاط الآتية:

- جمع أوريل سايمندسون بين المصادر التاريخية والدينية من خلفيات دينية مختلفة، وبلغات متعددة، حتى القديمة منها، والمعتمدة في النصوص المقدسة. وهو ما يضيف على كتاباته قيمة علمية مهمة.

- ضرورة المزج بين المصادر الدينية وغيرها من مصادر في باقي مجالات المعرفة، كال تاريخ، وعلوم الاجتماع، والسياسة، والنفس، والاقتصاد، وغيرها... لدراسة الظاهرة الدينية بإحاطة وشمول، باعتبارها متداخلة مع شتى جوانب الحياة الإنسانية. وكثيرا ما يعتمدها أوريل في كتاباته بحكم تخصصه كمؤرخ.

- اعتمد أوريل سايمندسون في معالجته لموضوع التحول الديني والردة، على عرضه للظاهرة الدينية من داخل منظومتها الدينية، وكذا من وجهة نظر غيرها من منظومة دينية أخرى، مع تمثيله بنماذج مختلفة من آراء متنوعة. لكنه أحيانا يقتصر على نماذج شحيحة، قد تعطي نظرة جزئية مبتورة عن المنظومة الدينية، وتعطي انطبعا تعميميا انطلاقا فقط من نموذج متفرد. كما نلاحظ في كتاباته من اعتماده فقط على بعض فتاوى ابن حنبل كنموذج عن المنظومة الفقهية الإسلامية.

- التزام أوريل سايمندسون بالموضوعية في عرض الأفكار ومعالجتها إلى حد ما، رغم خلفيته اليهودية. إلا أنه حاد عنها أحيانا في استعماله لبعض المفردات التي لا تناسب موضوعية البحث العلمي، وكذا في إطلاقه لأحكام تعميمية قطعية في نقده للإسلام؛ من منطلق تحاملي، متناقضة أحيانا مع أفكار أخرى له. وتكريره لها، بشكل قد يؤثر على فكر القارئ، وعلى حرية حكمه بموضوعية دون عوامل متدخلة.

- إخلال سايمندسون أحيانا بالتوازن في النقد، فأحيانا يلاحظ على أمور ثانوية بإسهاب و تكرار، و يمر على أمور حساسة أخرى دون إيفاءها حقها.

-

قائمة المصادر والمراجع :

المصادر:

- الكتاب المقدس، ترجمة سميث و فان ديك، مع ملاحظات داربي.
- مقالات الباحث أوريل سايمنسون:
- Uriel Simonsohn(2013), Conversion to Islam: A Case Study for the Use of Legal Sources. John Wiley & Sons Ltd, History Compass 11/8 (2013): 647–662, 10.1111/hic3.12075.
- Uriel Simonsohn(2014), “Are Gaonic Responsa a Reliable Source for the Study of Jewish Conversion to Islam? A Comparative Analysis of Legal Sources.”, In Arnold E. Franklin et al (eds.), Jews, Christians and Muslims in Medieval and Early Modern Times: A Festschrift in Honor of Mark R. Cohen. Leiden: Brill (Christians and Jews in Muslim Societies), pp. 119-38.
- Uriel Simonsohn(2015), Conversion, Apostasy, and Penance: The Shifting Identities of Muslim Converts in the Early Islamic Period . In Arietta Papaconstantinnou et al (eds.), Conversion in Late Antiquity: Christianity, Islam, and Beyond, 197-218. Aldershot: Ashgate,
- Uriel Simonsohn(2017), Conversion, Exemption, and Manipulation: Social Benefits and Conversion to Islam in Late Antiquity and the Middle Ages . medieval worlds • No. 6 • 2017 • 196-216. p196. eISSN-Nr. 2412-3196.
- Uriel Simonsohn(January 2013), “Halting Between Two Opinions”: Conversion and Apostasy in Early Islam. Medieval Encounters 19 (2013) 342-370. BRILL. DOI: 10.1163/15700674-12342141.
- (Simonsohn CV , 31/8/2020) السيرة الذاتية لأوريل سايمنسون

● الكتب العربية:

1. ابن سعد، الطبقات الكبرى، تج: إحسان عباس، ط.1، لبنان: دار صادر، 1968، ج.8.
2. أبو بكر الخلال، أهل الملل والردة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض من كتاب الجامع للخلال، تج: إبراهيم بن حمد سلطان، ط.1، المملكة العربية السعودية: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، (1416 - 1996).
3. أبو عبد الله الصارم، إيهاب بن كمال بن أحمد، الردود المسكتة على الافتراءات المتهافئة، د.ط، دار اليسر، (1443-2009).
4. أحمد بن يحيى البلاذري، جمل من أنساب الأشراف، تج: سهيل زكار ورياض الزركلي، ط.1، لبنان: دار الفكر، (1417-1996)، ج.1.
5. التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تج: علي دحروج، ط.1، بيروت، لبنان: مكتبة لبنان (ناشرون)، 1996.
6. تيسير العمر، الردة وأثارها " دراسة مقارنة مع القانون"، ط.1، سورية، لبنان، الكويت: مكتبة الرسائل الجامعية العالمية، دار النوادر، (1433-2012).
7. جمعة محمد محمد براج، أحكام الميراث في الشريعة الإسلامية، د.ط، عمان: دار يافا العلمية، (1420-1999)
8. خالد السيوطي، المهتدون إلى الاسلام من قساوسة النصارى و أبحار اليهود — حتى القرن التاسع هجري، ط.1، القاهرة، مصر: مكتبة وهبة، (1423 هـ- 2002 م)،
9. رشاد الشامي، موسوعة المصطلحات الدينية اليهودية، د.ط، مصر: المكتب المصري لتوزيع المطبوعات، 2002.
10. صبيح حموي السيوحي، معجم الإيمان المسيحي، ط.2، لبنان: دار المشرق، 1998.

11. عبد الوهاب محمد المسيري ، موسوعة اليهود و اليهودية و الصهيونية ، ط.1، مصر، لبنان: دار الشروق، 1999. مج 5.
12. نبيل خالد الأغا، مدائن فلسطين، ط.1، لبنان، الأردن: المؤسسة العربية للدراسات و النشر، 1993.
13. نعمان عبد الرزاق السامرائي، أحكام المرتد في الشريعة الإسلامية "دراسة مقارنة" ، ط.2، المملكة العربية السعودية : دار العلوم ، (1403-1983).

● كتب أجنبية:

1. Curien Kaniamparampil(2004), A Concise Syriac-English Dictionary. St.Ephrem Ecumenical Research Institute(SEERI) .Baker Hill, Kottayam-686 001. India.
2. Helen Younansardaroud, Trans:Graham Wetherall. (2019), Classical Syriac Course Book. Second, Revised Edition, Universitätsbibliothek der Freien Universität 978-3-96110-233-4 (online). Berlin .
3. J.Payne Smith(1903), A Compendious Syriac Dictionary: Founded Upon the Thesaurus Syriacus of R. Payne Smith, D.D. Unlimited. Henry Frowde, M.A. Publisher to the university of oxford, Oxford at the clarendon press,London, Edinburgh.New york.
4. Jean-Sébastien Rey, Jan Joosten(2011), The Texts and Versions of the Book of Ben Sira: Transmission and Interpretation.Ed: Benjamin G. Wright, III. VOLUME 150. BRILL. ISSN 1384-2161 .ISBN 978 90 04 20692 2, LEIDEN . BOSTON.
5. Louis Costaz(2002), S.J: Syriac-English-French-Arabic Dictionary. Dar El Machreq, ISBN 2-7214-2235-9,Troisième Edition, Beyrouth. Liban.Trans by Jonathan Chipman(2014), Manchester University Press, England.
6. Simha Goldin, Trans by Jonathan Chipman (2014), Apostasy and Jewish identity in High Middle Ages Northern Europe ‘Are you still my brother?’. Manchester University Press. England.
7. Wheeler M. Thackston(1999), INTRODUCTION TO SYRIAC An Elementary Grammar with Readings from Syriac Literature, Ibex Publishers, Inc. Bethesda, Maryland U.S.A

● مقالات اجنبية:

1. Citydesert(June 14 2015), The Rite of the Jar.
<https://desertliturgy.wordpress.com/2015/06/14/the-rite-of-the-jar/>
2. Louis Ginzberg, AMRAM BEN SHESHNA or SHUSHNA (known as Amram Gaon or Mar-Amram)<https://www.jewishencyclopedia.com/articles/1438-amram-ben-sheshna>

3. Lucas Van Rompay, Isho ' bar Nun (d. 828) [Ch. of E.], Gorgias Encyclopedic Dictionary of the Syriac Heritage: Electronic Edition
<https://gedsh.bethmardutho.org/Isho-bar-Nun>
4. MARK DICKENS(APRIL 2010), Patriarch Timothy I and the Metropolitan of the Turks, Journal of the Royal Asiatic SocietyThird Series, Published By: Cambridge University Press, Vol. 20, No. 2 pp. 117-139 .
5. Nicetas Choniates Byzantine historian, Encyclopaedia Britannica.
<https://www.britannica.com/biography/Nicetas-Choniates>
6. Nissan Mindel, Rav Sherira Gaon. Kehot Publication Society.
https://www.chabad.org/library/article_cdo/aid/112507/jewish/Rav-Sherira-Gaon.
7. Phillip Ackerman-Lieberman, Naṭronay bar Hilay (Hillel), Gaon of Sura.
<https://www.geni.com/people/Na%E1%B9%ADronay-bar-Hilay-Hillel-Gaon-of-Sura/6000000000804160871>
8. Sebastian P. Brock(25-09-2022), Isho 'yahb III of Adiabene (d. 659) [Ch. of E.] , e-GEDSH, <https://gedsh.bethmardutho.org/Ishoyahb-III-of-Adiabene>
9. Wilhelm Bacher, Jacob Zallel Lauterbach : PALṬOI B. ABAYI:
<https://www.jewishencyclopedia.com/articles/11879-paltoi-b-abayi>

• المواقع الالكترونية:

1. <https://rlgslsb.haifa.ac.il/?lang=ar> مخبر حيفا للدراسات الدينية
2. <https://usimonsohn.wixsite.com/mysite/about-me>
3. https://stringfixer.com/ar/Petra_M._Sijpesteijn
4. <https://www.universiteitleiden.nl/en/staffmembers/petra-sijpesteijn#tab->
5. https://referenceworks.brillonline.com/entries/encyclopedia-of-jews-in-the-islamic-world/*-SIM_000336
6. تاريخ الكنيسة القبطية الأرثوذكسية (الأنبا بيشوي: المجامع المسكونية المقدسة " مجمع أنقرة المقدس 314م"). بتصرف. موقع الأنبا تكلا هيمانوت
<https://st-takla.org> https://st-takla.org/Coptic-History/CopticHistory_02-History-of-the-Coptic-Church-Councils-n-Christian-Heresies/Encyclopedia-Coptica-History__003-Magma3-Ankara-314.html
7. <https://bible.knowing-jesus.com/strongs/H6562>
8. <https://biblehub.com/acts/21-21.htm>
9. <https://dictionary.reverso.net/english-definition/to+break>